



Distr.
GENERAL



بَرْتَاجِيُّونَ الْأَمْسَمِ الْمُتَحَدَّةِ لِلبيَّنَةِ



UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/37

1 April, 1994

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتغليف بروتوكول مونتريال

الاجتماع الثاني عشر
مونتريال ، ٢٨ - ٣١ آذار / مارس ١٩٩٤

تقرير الاجتماع الثاني عشر لللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتطبيق بروتوكول مونتريال

أولاً : مقدمة

١- عقد بمونتريال من ٢٨ الى ٣١ مارس ١٩٩٤ الاجتماع الثاني عشر للجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال . وقد دعى هذا الاجتماع الى الاعقاد طبقاً للمقرر ٤/١٨ الصادر عن الاجتماع الرابع لأطراف بروتوكول مونتريال ، وهو الاجتماع المعقود بكونهاج من ٢٣ الى ٢٥ نوفمبر ١٩٩٢ (UNEP/OzL.Pro/4/15) والمقرر ٥/٩ الصادر عن الاجتماع الخامس لأطراف بروتوكول مونتريال ، المعقود في بانكوك من ١٧ الى ١٩ نوفمبر ١٩٩٣ (UNEP/OzL.Pro/5/12) .

ثانياً : شؤون تنظيمية

(أ) افتتاح الاجتماع

٢- افتتح الاجتماع السيد تان منغ لينغ (ماليزيا) ، رئيس اللجنة التنفيذية ، الذي رحب بالمشاركين ووجه ترحيباً خاصاً الى الأعضاء الجدد باللجنة .

٣- قال رئيس اللجنة أن السنوات الثلاث الماضية كانت مدة حافلة بالتحديات ، وأن اللجنة التنفيذية قامت بأعمال استكشاف لأرض جديدة . و تستطيع اللجنة أن تشير الآن إلى إنجاز ملموس وإن يكن متواضعا ، حيث أنه يربى على ٣٠٠ طن من الماء م أ تهت ازالتها فعلا في بلدان تعمل في إطار الفقرة ١ من المادة ٥ . وأشار إلى الحاجة إلى مزيد من تعزيز أعمال وضع الأسس التي قامت بها اللجنة التنفيذية في الماضي ، وإلى الحفاظ على قوة الدفع التي سبق توليدتها . واستعرض انتباه الأعضاء إلى التكليف الصادر عن الأطراف "بوضع ... سياسات تشغيلية ... بما في ذلك صرف الموارد بقصد تحقيق أهداف الصندوق المتعدد الأطراف ..." المنشأ بموجب المادة ١٠ و "بتقديم التعاون المالي والتكنولوجي للأطراف العاملة في نطاق الفقرة ١ من المادة ٥ ..." . وأهاب بالأعضاء أن يوجدوا توازنًا في مهامهم الخطيرة المتمثلة في وضع السياسة العامة من ناحية وفي الموافقة على المشروعات من ناحية أخرى ، حتى يتسمى بلدان الفقرة ١ من المادة ٥ أن تمثل لها هو مطلوب منها في وقت مبكر . وقال إن تقاليد اللجنة التنفيذية كانت دائمًا تمثل في التعاون والتوافق عن طريق الحلول الوسط . ومن دواعي فخرها أن الأمر لم يقتضي أبدا - خلال أجل اللجنة - اجراء عملية تصويت . وبالاضافة إلى ذلك فمن حسن حظ اللجنة أنها تستطيع أن تعتمد على أمانة الصندوق التي تمتاز بالكفاءة والثانية .

(ب) الحضور

٤- حضر الاجتماع ممثلون عن البلدان الآتية ، الأعضاء باللجنة التنفيذية ، وفقا للمقرر ٩/٥ الصادر عن الأطراف في اجتماعها الخامس :

(أ) أطراف غير عاملة في إطار الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول :
استراليا ، الدانمارك ، فرنسا ، اليابان ، النرويج ، بولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية .

(ب) أطراف عاملة في إطار الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول : الجزائر ، الأرجنتين ، البرازيل ، الكاميرون ، الهند ، ماليزيا ، فنزويلا .

٥- وفقا للقرارات الصادرة عن اللجنة التنفيذية في اجتماعيها الثاني والثامن ، حضر ممثلون عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونيدبي) ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيف) ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والبنك الدولي ، كمراقبين .

٦- وحضر الاجتماع أيضا كمراقبين ممثلون عن : الاتحاد من أجل سياسة جوية مسؤولة ، ومجلس علوم الكومنولث ، وأصدقاء الأرض ، والسلام الأخضر ، وجامعة هارفارد ، وجامعة ولاية نيويورك بألباني ، وجامعة كيبك بموترليال .

(ج) اقرار جدول الأعمال

-٧ وافق الاجتماع على جدول الأعمال الآتى :

١- افتتاح الاجتماع

٢- الشؤون التنظيمية

(أ) اقرار جدول الأعمال

(ب) تنظيم العمل

٣- تقرير من أمانة الصندوق :

(أ) نشاطات الأمانة

(ب) الاسهامات في الصندوق والمصروفات من الصندوق

٤- الشؤون المالية :

(أ) أذون الصرف : تقرير من أمين الخزانة

(ب) طلبات الموافقة على اسهامات ثنائية : استراليا ، الولايات المتحدة الأمريكية

(ج) شكل موحد للتقارير المالية في المستقبل

٥- الوكالات المنفذة :

(أ) تقارير مرحلية :

- التقرير المرحلي للمجمع

- تقرير مرحلی من اليونديبي

- تقریر مرحلی من اليونیپ

- تقریر مرحلی من اليونیدو

- تقریر مرحلی من البنك الدولي

(ب) برامج العمل :

- برنامج العمل المجمع

- برنامج عمل اليونديبي لعام ١٩٩٤

- برنامج عمل اليونیپ لعام ١٩٩٤

- برنامج عمل اليونیدو لعام ١٩٩٤

- برنامج عمل البنك الدولي لعام ١٩٩٤

٦- البرامج القطرية :

- (أ) كولومبيا
- (ب) اندونيسيا
- (ج) كوت ديفوار
- (د) ملاوى
- (ه) سرى لانكا
- (و) السودان

٧- مقترنات بمشروعات :

- (أ) الصين
- (ب) مصر
- (ج) الهند
- (د) الأردن
- (ه) ماليزيا
- (و) الفلبين
- (ز) تايلند

٨- استعراض المقترنات بمشروعات .

٩- المشروعات التي قد تسفر عن وفورات اضافية صافية .

١٠- استعمال تكاليف الطوارئ في المقترنات بمشروعات .

١١- تقرير عن الخيارات الاستراتيجية بشأن إعادة تهيئة أجهزة التكييف المتحركة وأجهزة تبريد المباني .

١٢- استعمال المواد الانتقالية كبدائل للمواد المستنفدة للأوزون .

١٣- مسودة نص التكليف الصادر بإجراء الاستعراض بموجب الفقرة ٨ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال .

١٤- شؤون أخرى .

١٥- الموافقة على التقرير .

١٦- تاريخ الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية .

١٧- اختتام الاجتماع .

(د) تنظيم العمل

-٨- ذكر رئيس اللجنة أن اللجنة قررت في اجتماعها التاسع إنشاء لجنة فرعية دائمة للشؤون المالية ، يجري تعين أعضائها سنويا لفترة تزامن مع فترة تولى الرئاسة ونيابة الرئاسة . ولذا تقع على الاجتماع الحاضر مسؤولية تعين أعضاء اللجنة الفرعية لمدة سنة .

-٩- عينت اللجنة التنفيذية الممثلين عن استراليا ، والكاميرون ، وفرنسا ، والهند ، أعضاء باللجنة الفرعية للشؤون المالية . ووفقا لصلاحيات اللجنة الفرعية ستقوم تلك اللجنة بتعيين رئيسها . وانتخب الكاميرون لتولى الرئاسة . واحالت اللجنة التنفيذية الموضوعات الآتية إلى اللجنة الفرعية :

- الاسهامات غير المسددة عن السنوات السابقة
- الشكل الموحد للتقارير المالية في المستقبل التي تقدمها الوكالات المنفذة
- أذون الصرف
- تكاليف المساعدة الإدارية

-١٠- قررت اللجنة التنفيذية إنشاء لجنة فرعية لاستعراض المشروعات مكونة من ممثلين عن الجزائر (رئيسا لللجنة الفرعية) ، الأرجنتين ، استراليا ، فرنسا ، ماليزيا ، الولايات الأمريكية ، لدراسة قضايا السياسة العامة التي تتبينها أمانة الصندوق فيما يتعلق بالمقترنات بالمشروعات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/Inf.3 .

-١١- استرعى رئيس اللجنة الانتظار إلى المقرر ١١/٥ الصادر عن الاجتماع الخامس للأطراف ، وهو المقرر الذي دعا اللجنة التنفيذية إلى إعداد تقرير عن حالة الأطراف العاملة في إطار الفقرة ١ من المادة ٥ ، على أن يشمل ذلك التقرير التنفيذ الفعلى للتعاون المالي ولنقل التكنولوجيا وفقا للفقرة ٨ من المادة ٥ .

-١٢- قررت اللجنة التنفيذية إنشاء لجنة فرعية لمراجعة نص التكليف الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/35 . وعينت اللجنة التنفيذية ممثلي استراليا (رئيسا للجنة الفرعية) ، والبرازيل ، والدانمارك ، والهند ، والولايات المتحدة الأمريكية ، وفنزويلا ، ليكونوا أعضاء في تلك اللجنة الفرعية .

ثالثا : الشؤون الموضوعية

البند ٣ من جدول الأعمال : تقرير من أمانة الصندوق

(أ) نشاطات الأمانة

١٣- قدم كبير الموظفين تقريرا عن نشاطات الأمانة منذ الاجتماع الحادى عشر وتولى تقديم الوثيقة . UNEP/OzL.Pro./ExCom/12/2

١٤- أحاطت اللجنة التنفيذية علما ، مع التقدير ، بتقرير الأمانة عن النشاطات ، وأثنى عده ممثلين على الأمانة لجودة الوثائق المقدمة إلى هذا الاجتماع .

(ب) الاسهامات في الصندوق والمصروفات من الصندوق

١٥- تحدث ممثل اليونيسف ، بوصفه أمينا لخزانة الصندوق ، فتولى تقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/3/Rev.1 بشأن الاصهامات بالصندوق والمصروفات من الصندوق . وأشار إلى أن الأرقام الواردة لا تأخذ في الحسبان اسهام اليابان البالغ قدره أكثر من ٦ ملايين دولار أمريكي مما ترك احتياطيا قدره ٤٢ مليون دولار أمريكي . فإذا ما وافقت اللجنة التنفيذية على التكلفة المقدرة البالغة ٥٧ مليون دولار أمريكي لبرامج العمل والمقترنات بمشروعات ، فسوف يكون هناك عجز قدره ١٥ مليون دولار أمريكي . وإذا ما تم قبض أذون الصرف المقدمة من فرنسا والمملكة المتحدة فإن العجز سوف يغطى . ولكن إذا ما قررت اللجنة قبول توصيات الأمانة البالغ قدرها ٢٥ مليون دولار أمريكي ، فسوف يتبقى عندئذ رصيد قدره ١٧ مليون دولار أمريكي .

١٦- طلب ممثلان من الأمانة الحصول على مزيد من التفسيرات التفصيلية لارتفاع مستوى التكاليف الإدارية . وطلب أحد الممثلين أن تقوم الأمانة بتقييم الموقف وبإعداد وثيقة للجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية ، تتضمن اقتراحات عن الطريقة التي يمكن بها تخفيض النسبة العالية حاليا التي تمثلها التكاليف الإدارية .

١٧- وطلب بعض الممثلين إيضاحات بشأن المبلغ الوارد بأذون صرف الذي تم قبضه فعلا ، واقتصر أحد الممثلين أن تقوم اللجنة الفرعية للشؤون المالية باستعراض الحاله .

١٨- قال أمين الخزانة ، ردا على سؤال عن الاصهامات غير المسددة ، بأن بعض البلدان تنتظر التطويرات بشأن أذون الصرف قبل تسديد اسهاماتها غير المدفوعة . ونوه أحد الممثلين ، وأيده في ذلك ممثلان آخرين ، بأنه كان من المفهوم بوضوح في الاجتماع الحادى عشر أن أذون الصرف لن تستعمل الا لتسديد الاصهامات المستقبلة وليس لتسديد الاصهامات غير المدفوعة بعد .

-١٩- وأعربت اللجنة التنفيذية عن قلقها الشديد ازاء أن عددا من البلدان لا يزال متأخرا في سداد اسهاماته ، وطلبت تقريرا كاملا من أمين الخزانة الى الاجتماع الثالث عشر ، بشأن نشاطات المتابعه للتوصيات التي وضعتها اللجنة الفرعية للاسهامات المتأخرة والتي وافقت عليها اللجنة التنفيذية في اجتماعها العاشر .

-٢٠- بعد سماع تقرير اللجنة الفرعية للشؤون المالية قررت اللجنة التنفيذية أن المتأخرات عن عام ١٩٩٢ وما قبله من السنوات ينبغي أن تسدد تقدما وفقا للقرار الصادر في الاجتماع الحادى عشر لللجنة التنفيذية حول اصدار أذون صرف لسداد الااسهامات في المستقبل . بيد أنه ، نظرا للصعاب التي تعانيها البلدان التي تجتاز اقتصاداتها مرحلة انتقالية ، في الوفاء بالتزاماتها ، قررت اللجنة التنفيذية أن تعطى تلك البلاد تسهيلات سداد متأخراتها بأذون صرف .

-٢١- أحاطت اللجنة التنفيذية علما ، مع التقدير ، بالتقدير الخاص بالاسهامات في الصندوق والمصروفات من الصندوق .

-٢٢- ان التقرير المستكملا الخاص بالاسهامات في الصندوق والمصروفات من الصندوق ، التي تعكس التمويل الذي وافقت عليه اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني عشر ، مرفق طليه بوصفه الملحق الأول .

البند ٤ من جدول الأعمال : الشؤون المالية

(أ) أذون الصرف : تقرير من أمين الخزانة

-٢٣- قدم أمين الخزانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/4 .

-٢٤- أشار أحد الممثلين الى الفقرة ٩ وأعرب عن أمله ألا يكون المقصود من هذه الفقرة الحيلولة دون قيام البلدان بالاسهام في الصندوق جزئيا بالدفع التقدي وجزئيا بتقديم أذونات صرف وجزئيا كمساعدة ثنائية بدلا من النقد السائل . وفيما يتعلق بالفقرة ١٢ ذكر الممثل أن البنك الدولى كان قد قال أنه لا يحتاج حتما الى تقد تحت يده قبل السير قدما في المشروعات .

-٢٥- وأعرب ممثل آخر عن دهشته اذ لاحظ أن الفقرة ٦ تذكر أن مدة التنفيذ هي ٥ سنوات ، بينما يعرف هو بحكم خبرته أن هذه المدة تتراوح عادة بين ٨ و ١٠ سنوات . وسأل لماذا ذكرت الفقرة ٨ أن أذون الصرف ينبغي أن تغطي على الأقل اسهام عام كامل . وفيما يتعلق بالفترتين ٨ و ١٠ قال أنه لا يرى حاجة الى جعل أذون الصرف مقصورة على شكل واحد ، ورأى أن موافقة مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية هو أمر سوف تطول حباله . وفيما يتعلق بالبنك الدولى قال انه لا يظن أنه توجد أية مشكلة لأن الصندوق يستطيع اصدار أذون صرف من جابه الى البنك الدولى أو أنه يستطيع أن يحول

إلى البنك الدولي جزءاً من الأذون التي تلقاها الصندوق ، بعد أن يقوم أمين الخزانة بتظليلها . وأخيراً أعرب عن رأيه بأن أذون الصرف لا تنطوي على إجراءات معقدة وأنه لا حاجة للموظفين الإضافيين الوارد ذكرهم في الفقرة ١٦ .

٢٦- قام أحد الممثلين بالتنويه بأهمية الحفاظ على المساواة بين البلدان التي تدفع نقداً أو التي تدفع بأذون الصرف . وأضاف أنه ينبغي تشجيع الفئة الأولى من البلدان على الاستمرار في الدفع نقداً .

٢٧- شرح ممثل البنك الدولي أن اتفاق البنك مع اللجنة التنفيذية يسمح باستعمال نظام أذون الصرف الصادرة مباشرة للبنك ، غير أن الادارة القانونية بالبنك قد ذكرت أنها لا تستطيع أن تقبل أذوناً صادرة من اليونيسف . بل ينبغي أن يكون النقد اللازم أو أذون الصرف اللازم موجودة في الصندوق الاستئمانى لمشروعات الأذون قبل أن يستطع البنك الالتزام قانوناً بالتوقيع على اتفاق للمنج .

٢٨- وبعد الاستماع إلى تقرير اللجنة الفرعية للشؤون المالية وافقت اللجنة التنفيذية على أنه ، نظراً للصعوبات التي يواجهها البنك الدولي بشأن أذون الصرف الموجودة باسم أمين الخزانة باعتبارها لا تمثل موارد مضمونة ، فينبغي لأمين الصندوق أن يقوم ، بالتشاور مع البنك الدولي ، بوضع إجراءات تسمح بتحويل الأذون الموجودة تحت يده أو بتحويل جزء منها ، على أساس تناسبى ، إلى البنك الدولي ، تفطية للمبالغ التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية . ويكون البنك الدولي مسؤولاً عن تحديد السحب من قيمة تلك الأذون لتفطية مصروفاته على أساس أسلوب يتمثل في مواجهة الحاجة الفعلية ، ويقوم البنك بدوره بإبلاغ أمين الخزانة بتفاصيل المبالغ التي يقبضها على هذا النحو . قد وافق البنك الدولي على هذا المسلك .

٢٩- وفيما يتعلق بطلب أمين الخزانة لموظفي إضافيين يتولون تصريف شؤون المسؤوليات الجديدة ، وجاء ذلك في الفقرة ١٦ من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/4 . وافق أمين الخزانة على سحب ذلك الطلب لعام ١٩٩٤ على أن يقدمه من جديد ، إذا لزم الأمر ، في مرحلة لاحقة ، في ضوء ما يكتسب من خبرة وفي ضوء العبة الإضافي من العمل الذي يتولد عن تصريف شؤون أذون الصرف .

٣٠- وفي معالجة الفقرة ٩ من الوثيقة نفسها ، طلبت اللجنة التنفيذية من أمين الخزانة أن يرسل خطابات إلى الأطراف غير العاملة في إطار الفقرة ١ من المادة ٥ ، يطلب منها تقديم بيان عن طريقة دفع الأسهمات ، مع إيراد جدول زمني لهذا الدفع ، ويهيب بها أن تدفع - للضرورة - ٨٠ في المائة على الأقل من أسهامها لعام ١٩٩٤ إلى الصندوق قبل الاجتماع القادم للجنة التنفيذية ، وأن تلتزم ، بالنسبة للسنوات التالية ، بالدفع قبل الاجتماع الأول للجنة التنفيذية في كل عام .

٣١- ووافقت اللجنة التنفيذية على الجدول الزمني المقترن للقبض كما جاء في الملحق الثاني بهذا التقرير بوصفه جدول بدئياً للقبض يمكن تعديله فيما بعد على أساس ما يكتسب من خبرة .

(ب) طلبات الموافقة على اسهامات ثنائية

٤٢- قام كبير موظفي الصندوق بتقديم الوثائقين UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/5 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/5/Add.1.

٤٣- لاحظ مثل أن الطلب المقدم من الولايات المتحدة الأمريكية ، في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/5 ، باستزمال مبلغ ٢٣٥٠٠ دولار أمريكي كمساعدة ثنائية من اسهام الولايات المتحدة عن عام ١٩٩٤ للصندوق وذلك للمشروع الخاص بالآلات الاسترداد واعادة الشحن للهالون ١٢١١ وللتدريب في الصين ، يتجاوز العتبة المتفق عليها البالغة ٥٠٠ دولار أمريكي ، وهي عتبة تطلب اللجنة التنفيذية ، في حالة تجاوزها ، بيانات اضافية من الوكالة المنفذة أو من خلال بلدان المادة ٥ قبل الموافقة على تلك المشروعات . وشعر بعض الممثلين بأنه يكون من المستصوب وضع قاعدة تقتضى بأن مشروعات المساعدة الثنائية التي تتجاوز العتبة المذكورة ينبغي أن تلتزم بالشكل المقرر لتقديم المشروعات من الوكالات المنفذة . وقال مثل بأنه لم يكن ثمة بيانات دقيقة متاحة عن الفعالية الاقتصادية المتوقعة لمشروع الاسترداد ، كما لم تتوفر معلومات عما إذا كانت اللجنة التنفيذية تستطيع أن ترتاح إلى أن المنتج الذي يحصل عليه بهذه الطريقة يكون وافياً بمعايير النقاء المتفق عليها من فريق الخيارات التقنية بالهالونات في اجتماع بانكوك . وفيما يتعلق بالفعالية ، تساءل أحد الممثلين عما إذا كان من المتوقع امكان القيام بتصحيحات في اسهامات الولايات المتحدة للصندوق في حالة ما إذا كان مقدار الهالونات المسترد لا يصل إلى القدر المقدر بصورة مبهمة ، تفتقر إلى الدقة ، وهو قدر يبلغ ٢٠٠ طن من الم المأمول من التحقق وفراها سنويا . بالإضافة إلى ذلك رأى أحد الممثلين أن عدد الآلات المذكور لهذا المشروع هو عدد فيه غلو بالنسبة لمشروع رائد . وأخيراً فيما يتعلق بتوصية الأمانة بـلا تقدم اللجنة التنفيذية تمويلاً لشراء مزيد من آلات إعادة التدوير/الاسترداد للهالون ١٢١١ في الصين إلى أن تتلقى اللجنة نتائج التقرير الذي سوف يسفر عنه المشروع . قال أحد الممثلين أنه لا بد من التسليم بأن الصين هي بلد شاسع وأنه قد تكون هناك بعض التكنولوجيات الأخرى ، التي تتبادر نوحاً ما ، والتي يمكن اختبارها اختباراً مفيدة في مشروعات أخرى .

٤٤- تكلم مندوب الولايات المتحدة الأمريكية معتبراً عن أن الطلب المقدم لم يكن بالشكل المألف للوثائق . غير أنه أضاف أنه يشعر أن هذا الطلب يفتح جميع النقاط الهامة التي ينبغي على اللجنة التنفيذية النظر فيها لمشاريع تتجاوز ٥٠٠ دولار أمريكي . وأكد للجنة أن الآلات التي ترسل إلى الصين تكفل تحقيق معايير النقاء المتفق عليها . وعن موضوع عدد الآلات ، كان الطلب الأصلي الذي تم وضعه في التشاور مع الصين ، يتعلق بنشر ٢٥٠ آلة بمختلف الأنهاء . ثم خفض هذا الرقم إلى ١٢٧ آلة بعد النظر بعناية في التكاليف المترتبة على ذلك . والرقم المنخفض الجديد هو رقم يتسم بالحرص وسوف يثبت أن شبكة تلك الآلات هي شبكة ناجحة يكتب لها البقاء . وبشأن الحاجة المحتملة إلى تصحيح الإسهام إذا لم تصل عملية استرداد الهالونات إلى المقدار المتوقع قال الممثل أنه لا يمكن توقع إدخال تصحيح على اسهام الولايات المتحدة . وفيما يتعلق بتوصية الأمانة ، قال انه قد فهم أن كل ما توصي به الأمانة هو لا ينظر في طلبات جديدة لنشر آلات للهالون ١٢١١ في أنحاء الصين إلى أن يصبح التقرير الخاص بهذا المشروع متاحا . وهذا لا يمنع من تقديم طلبات لاختبار أشكال أخرى من التكنولوجيا في هذه الأثناء .

٣٥- صدقت اللجنة التنفيذية على طلب حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، وأقرت أن يقوم أمين الخزانة باستئصال مبلغ ٧٣٥٠٠٠ دولار أمريكي من اسهام الولايات المتحدة تبعاً لذلك . ووافقت اللجنة كذلك على أنها - باستثناء مشروعات اضافية محتملة لاختبار المعدات أو التدليل على تشغيلها - لن تمول شراء مزيد من آلات إعادة التدوير والاسترداد الخاصة بالهالون ١٢١١ للصين ، الى أن تتلقى تابع التقرير الذي سوف يسفر عنه المشروع ، وهو تقرير سوف يتضمن تقديرها للحاجة الى وضع برنامج لإعادة تدوير واسترداد الهالونات . وأخيراً وافقت اللجنة على أنه ينبغي ، في المستقبل ، بالنسبة الى آلية مشروعات تنطوى على اسهام على صورة مساعدة ثنائية تتجاوز ٥٠٠٠٠ دولار أمريكي ، أن تتبع نفس الاجراءات المطبقة بالنسبة للمشروعات المقدمة من الوكالات المنفذة .

٣٦- ووافقت اللجنة التنفيذية على طلب حكومة استراليا ، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/5/Add.1 مساعدة ثنائية من اسهامات استراليا الى الصندوق لعام ١٩٩٤ . وستقوم حكومة استراليا بتوفير المدربين الخبراء ، والأفراد المتخصصين ، ومواد المناهج وستتولى رعاية المشاركون من بابوا غينيا الجديدة وفيجي في ورش العمل الإقليمية للتدريب على شؤون التبريد التي سوف ينظمها اليونيسف في جاكرتا ، في ابريل ١٩٩٤ . وطلبت اللجنة التنفيذية الى أمين الخزانة أن يقوم باستئصال مبلغ ٦٦٠٠٠ دولار أمريكي تبعاً لذلك .

(ج) شكل موحد للتقارير المالية في المستقبل

٣٧- قام أمين الخزانة بتقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/6 .

٣٨- بعد أن استمعت اللجنة التنفيذية إلى تقرير اللجنة الفرعية للشؤون المالية ، قبلت الشكل الحالى الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/6 مع ادخال التعديلات الآتية عليه :

(أ) في تعريف "المصروفات" حذفت كلمة "الالتزام"

(ب) ان التعريفات المذكورة في الملحق الثاني بالوثيقة ينبغي أن تغطي أيضاً "تكاليف المساعدة الإدارية" و "الفوائد المكتسبة" .

٣٩- والشكل الجديد المعديل مرافق بوصفه الملحق الثالث بهذا التقرير .

٤٠- ووافقت اللجنة التنفيذية على أن تعيد اللجنة الفرعية النظر من جديد في الشكل المذكور في ضوء الخبرة المكتسبة في تطبيقه .

٤١- وفيما يتعلق بتكاليف المساعدة الإدارية طلبت اللجنة التنفيذية من أمانة الصندوق أن تحسب مجموع تكاليف المساعدة الإدارية التي تحملتها الآلية المالية حتى الآن ، على أساس

تعريف لتكاليف المساعدة الادارية المقبولة ، وعلى أساس تحليل لتلك التكاليف على نحو ما تقتضيها كل وكالة في الوقت الحاضر ، بما في ذلك تكاليف أمانة الصندوق . وينبغي أيضا أن تركز هذه العملية على الحاجة إلى وضع معايير في هذا الصدد .

البند ٥ من جدول الأعمال : الوكالات المنفذة

(أ) التقارير المرحلية

- التقرير المرحلي المجمع

٤٢- قام كبير الموظفين بتقديم الوثائقين UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/7 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/7/Add.1 .

- التقرير المرحلي من اليونيدبي

٤٣- قام ممثل اليونيدبي بتقديم الوثائقين UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/8 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/8/Corr.1 . وذكر أن سرعة اليونيدبي في تنفيذ المشروعات آخذة باستمرار في الازدياد وان اليونيدبي قد أتفق بـ٤١٪ في المائة من مجموع المبالغ المخصصة له للمشروعات البالغ قدرها ٢٣ مليون دولار أمريكي . وتم بدء تشغيل أربعة مشروعات استثمارية خلال الفترة المقدم عنها هذا التقرير ، وقد انطوت تلك المشروعات عن إزالة ٢١٧ طن من الد.م ك.ف . وتم انجاز جميع هذه المشروعات قبل الموعد الذي كان مضموراً لها بوقت طويل ، وذلك نتيجة لنجاح اليونيدبي في زيادة عدد الموظفين والخبراء العاملين في المشروعات ونتيجة لتنسيق كيفية تنفيذه للمشروعات . وتم كذلك وضع قاعدة معلومات في الكمبيوتر ونظام لرصد المشروعات بالكمبيوتر . وتم انجاز خمس ورش إقليمية وبرامج اجتماعية في قطاعي الرغاوي والهالونات . وهناك عدة مقترفات بمشروعات نتجت عن الورش وعن الزيارات التي كان الغرض منها تقييم التكنولوجيا . ثم أن اليونيدبي يسعى إلى ايجاد طرق لزيادة التعاون بين الوكالات المنفذة . وختم بشكره أمانة الصندوق على كفاءتها وعلى عملها الدائب في عملية استعراض المشروعات وهو أمر أسف عن تحسين جودة المشروعات .

٤٤- أثني عددة ممثليين على التقدم الذي يستدل عليه من التقرير المرحلي المقدم من اليونيدبي ، خصوصا وأن اليونيدبي هو أول وكالة منفذة قامت بازالة قدر محسوس من الد.م .

- التقرير المرحلي من اليونيس

٤٥- قامت ممثلة اليونيس بتقديم الوثائقين UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/9 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/9/Corr.1 ، اللتين تتوهان بالانجازات ، وتصنان آلية التنفيذية المرقدة التي شرع فيها في سبيل التقييم ، وتذكران الدروس التي تم تحصيلها في هذا

الصدق . واسترعت الانتباه بصفة خاصة الى أنه قد تم بنجاح وضع كتالوج التكنولوجيات الخاصة بالايرسولات وانجاز دورات التدريب على شؤون التبريد في غانا وكينيا وعقد الورشة الاقليمية للهالونات في ماليزيا وعقد دورة التدريب الاقليمية في الأردن ، وكان من النشاطات البارزة في ١٩٩٣ انشاء البنك الدولى للهالونات المعاد تدويرها وتشغيله في عامه الأول . ومن العناصر الهامة في آلية التنفيذية المرتدة عقد مناقشات مائدة مستديرة غير رسمية ، واجراءات دراسات مسحية عالمية ، واجتماع الفريق الاستشاري وتشغيل الشبكات الاقليمية . ونوهت بالدورس المكتسبة وبأن زيادة التوعية ليست عملية تتم مرة واحدة وتكون أمراً مقتضايا ، وأن انشاء شبكات تجمع بين المسؤولين عن الـ مـ أـ قـدـ يكون أداة هامة جداً في سبيل تعجيل الازالة .

- التقرير المرحلى من اليونيدو -

٤٦- قام ممثل اليونيدو بتقديم الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/10 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/10/Corr.1 ، منها بعض النقاط البارزة في عمليات ١٩٩٣ ، وقد تحدى لوثيقة التي تبين ما أحرز من تقدم في تنفيذ المشروعات بالإضافة ما استجد بعد صياغتها في فبراير ١٩٩٤ . وقال أن اليونيدو وسع توسيعاً كبيراً برنامجه في ١٩٩٣ التي هي السنة الأولى لعمله في ظل بروتوكول مونتريال ، سواء من حيث المواقف المالية التي صدرت عن اللجنة التنفيذية ومن حيث نطاق شاطئها في بلدان المادة ٥ . وسوف يتم في منتصف ١٩٩٤ أول مشروع استثماري وينطوى على ازالة ١٧ طن متري من الـ مـ أـ سـ نـوـيـاـ . وقد أدى نجاح صوغ المشروعات في ١٩٩٣ إلى شوء محفظة كبيرة من المشروعات الاستثمارية تناهز قيمتها ٢٠ - ٢٥ مليون دولار وسوف تقدم هذه المشروعات إلى اللجنة التنفيذية في ١٩٩٤ .

- التقرير المرحلى من البنك الدولى -

٤٧- تولى ممثل البنك الدولى تقديم الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/11 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/11/Corr.1 . وقال أن البنك يشعر أن هناك نجاحات ينبغي التبليغ عنها ، وأن اللجنة التنفيذية ينبغي أن تناح لها فرصة استعراض تلك النجاحات ، غير أن البنك لا يزال يشعر بقلق ازاء وتيرة الصرف ووتيرة تنفيذ المشروعات . وقال أن البنك مقتنع تماماً بأنه يسير على الخط السليم وأن البنك يقدر تقديرها عظيمماً تلقاه من مساعدة خلال السنوات الثلاث الماضية من اللجنة التنفيذية ، في سبيل تركيز جهوده على الازالة بأسلوب اقتصادى . غير أن توقعات البنك بشأن صرف الأموال لم تتحقق ، ولا يزال البنك يرى وجوه قصور في أساليب التحفيز والتشجيع المعتمد بها مع عملاء البنك وأضاف أن البنك ينوي أن يقدم إلى الاجتماع القادم للجنة التنفيذية ، أو بحلول شهر سبتمبر ١٩٩٤ على أقصى تقدير ، تقريراً عن الأداء في تنفيذ المشروعات الاستثمارية الداخلة في محفظة البنك ، وهو تقرير سوف يبين وجوه النجاح ووجوه القصور على السواء . وأضاف أنه يأمل أنه سوف يتضمن التقرير في عقد ورشة تدوم نصف نهار أثناء ذلك الاجتماع ، عن الطريقة التي يقوم بها البنك بتصریف مسؤولياته .

٤٨- قال أحد الممثلين انه يتشارط القلق الذى أعرب عنه البنك الدولى والمتعلق بالهوة الضخمة القائمة بين مشروعات الاستثمار الموفق عليها وحجم الموارد التى يحرى اتفاقها . ورأى أنه قد يكون من المفيد بحث انشاء لجنة فرعية أو هيئة أخرى تتولى دراسة السياسة أو المسائل الأخرى التى قد تعيق تنفيذ المشروعات والنظر فيما آلت اليه المشروعات بعد موافقة اللجنة التنفيذية ، والخطوات التى ينبغى اتخاذها قبل القيام فعلا بأعمال التحويل والوقت الذى قد يستغرقه هذا العمل ، ودور الوكالات المنفذة فى مقابل دور الوسيط المالى أو هيئة التطبيق وفيما اذا كان الوسطاء الماليون يعيقون تنفيذ المشروعات أو يسرعنون فى تنفيذها . وأشار الى أن قابلية جهود الصندوق على البقاء تتوقف على التنفيذ الفعال للمشروعات وأعرب عن قلقه بأنه لا يزال يتبعى تحقيق ذلك الهدف . ووافق ممثلو آخرون بأن على اللجنة التنفيذية واجب فهم العقبات القائمة فى وجه التنفيذ السريع ورأى أنه يتبعى عليها اعتماد نهج معين لمساعدة الوكالات على تنفيذ أعمالها وتقديم التوجيه لها فى مجالات يستحسن أن يكون الإبلاغ فيها أكثر دقة مع أن الوكالات توافق كلها على فكرة انشاء لجنة فرعية منفصلة لهذه المهمة ، على أساس أن المسائل المعنية يمكن معالجتها على نحو كاف من جانب الأمانة بالتنسيق مع الوكالات المنفذة . ووافق آخرون على انشاء لجنة فرعية يمكن أن تجتمع خارج دورات اجتماع اللجنة التنفيذية للعمل على ايجاد حل للمشكلات القائمة وذلك بالتعاون مع الوكالات المنفذة والأمانة . ولاحظوا العرض الذى تقدم به البنك الدولى الخاص باصدار تقرير حول الطرائق المستخدمة فى تنفيذ محفظته من المشروعات الاستثمارية كى ينظر فيه فى الاجتماع القادم للجنة التنفيذية . ولدى ذلك العرض موافقة عريضة من جانب اللجنة ، غير أن الذين كانوا يحبذون انشاء لجنة فرعية جديدة شعروا بأن ترك المسألة حتى الاجتماع القادم من شأنه أن يؤدي فقط الى مزيد من التأخير .

٤٩- وبالاضافة الى ذلك ، أيد عدد من الممثلين النداء الذى وجهته الأمانة من أجل اتباع نهج ينوب أقرب الى نسق واحد فى مجال الإبلاغ ، ونوه عدة مندوبيين بأن الحاجة تدعو اللجنة التنفيذية الى تعزيز الأمانة فى علاقاتها بالوكالات المنفذة . وتم الاعراب كذلك عن الحاجة لوضع تقارير أكمل وأشمل تعالج لب الموضوع فضلا عن معالجتها للأرقام .

٥٠- وقال مندوب البنك الدولى انه فيما يتعلق بالبنك ، فلا بد له من تحسين فهمه لكيفية الوفاء بالتزاماته للصندوق . ويتوقف العرض الخاص بتقديم التقرير الى حد ما على موعد تاريخ الاجتماع القادم للجنة التنفيذية لأن البنك يرغب فى اعداد استعراض شامل لمسائل التنفيذ . فإذا ما كان موعد التقديم فى الأسابيع الستة القادمة أو ما شابه ذلك ، فإن التقرير سيكون أقل شمولا مما يرجى له . وسيتناول التقرير الصعوبات التى تواجه البنك وتواجهه زبائنه ، سيسخلص المسائل العامة الجديرة بانتباھ اللجنة وذلك فى محاولة لتوضيح آية تأخيرات ، وذلك بأخذها مشروعًا مشروعًا ، وتسليط الضوء أيضًا على مسائل التوجيه والسياسة التى قد توضح ترتيبات التنفيذ . وقال كذلك ان البنك يقدر تقديمًا عاليا المقترن الرامي الى توحيد نسق تقارير المشروعات ، حيث انه كلما كان توجيه اللجنة أكثر دقة ، كلما تمكן البنك من الاختصار بما يحمله على نحو أفضل . وعرض ممثلا اليونيدىين واليونيدو كذلك القيام باعداد تقارير بشأن أنماط التشغيل التى تتبعها الهيئتان ، بينما أوضح ممثل اليونيدب ، انه بسبب طبيعة عمل منظمته ، فلن يكون من المناسب لها صوغ مثل هذا التقرير ، ولكنه عرض الادلاء ببيان عن منهج عمل اليونيدب فى مشروعات التعزيز المؤسسى .

٥١- واستنادا الى المناقشة الموجزة أعلاه ، فقد تمت الموافقة على قبول عرض البنك الدولي بتقديم تقرير عن تنفيذ مشروعات زبائنه ، لكي يقدم في جلسة اعلامية تعقد مباشرة قبل اجتماع الفريق العامل مفتوح العضوية الذي سيعقد في يوليو ١٩٩٤ . وفي تلك الجلسة الاعلامية سيجري النظر أيضا في النهج التشغيلي لليوتنديبي واليونيدو .

٥٢- وتمت الموافقة أيضا على ضرورة القيام برصد أدق للتقدم المحرز من جانب الوكالات المنفذة ، وانه ينبغي السعى الى مزيد من توحيد النسق والوضوح في التقارير وانه ينبغي للمعلومات الواردة في التقارير أن تعكس مسؤولية وظيفية أكبر من جانب الوكالات أمام الأطراف . وبغية ضمان تحقيق هذه الأهداف ينبغي منح الأمانة سلطة أكبر في مجال توجيه الوكالات بشأن اعداد التقارير .

٥٣- وأخيرا ، طلب الى ممثل الترويج اعداد ورقة للدورة القادمة حول وسائل تعزيز الأمانة .

(ب) برامج العمل

براماج العمل المجمع

٥٤- قدم كبير الموظفين الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/12 واسترعى الانتباه الى النقاط البارزة فيها ، والى ملحقيها الاثنين اللذين يبيّنان على التوالى المشروعات التي تقل عن مبلغ الـ ٥٠٠٠ دولار أمريكي والتي تزيد عنه .

٥٥- واقتراح الرئيس ، ان الوفود ، بدلا من الادلاء بتعقيبات على برنامج العمل المجمع ، قد تفضل الانتظار والتعليق على برنامج عمل الوكالات المنفذة كل واحدة على حدة .

براماج عمل اليوتنديبي لعام ١٩٩٤

٥٦- قدم مندوب اليوتنديبي الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/13 والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/13/Corr.1 .

٥٧- أعرب عدة ممثلين عن شواغلهم بشأن المشروعات ٤ و ٧ و ٨ و ١٢ و ١٦ و ٢٠ و ٢٢ حسبما أدرجت في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/13 واقتراحتوا احالتها الى اللجنة الفرعية المشكلة لهذا الاجتماع والمكلفة باستعراض المشروعات .

٥٨- بعد أن قبلت اللجنة التنفيذية التوصيات المقدمة من اللجنة الفرعية المكلفة باستعراض المشروعات ، وافقت على برنامج عمل اليوتنديبي التالي عن عام ١٩٤٤ بمبلغ اجمالي قدره ٣٥٠٧٠٢٣ دولار أمريكي ، تشمل ٨٠٨٠٠ دولار أمريكي كتكاليف مساندة لبرنامج الأمم المتحدة اليوتنديبي :

<u>المبلغ الموافق عليه بالدولار الأمريكي</u>	<u>المشروع</u>	<u>البلد</u>
٣٧٠٠٠	التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ م ك ف في صنع رغوة البولى يوريتان الجاسئة المنشورة كرزاز (٣ منشآت)	البرازيل
٨٧٠٠٠	دراسة مسحية لاتجاح واستهلاك بروميد الميشيل في الصين	الصين
١٥٥٠٠٠	الحصول على كبابات هواء محلية لآلات إعادة تدوير الهالوونات	
٤٨٩٠٠٠	مركز ترويج تطبيقات التنظيف لتكرار تطبيق الأساليب الخالية من الـ م أ على امتداد الصين ^١	
١٠٠٠٠٠	مساعدة في اعداد المشروعات	كولومبيا
٢٥٠٠٠	مساعدة فنية في اعداد خطة وطنية للعمل في مجال الهالوونات ، ووضع المشروع اللازم لذلك	مصر
٣٤٥٠٠٠	مشروع مظللي للاستمرار في تطبيق التكنولوجيا الخالية من الـ م م أ في صنع رغوة بولي يوريتان المرنة ^٢	غانجا
٣٦٥٠٠٠	ازالة استعمال الـ م ك ف في صنع رغوة البولى يوريتان الجاسئة للأدوات الحرارية ، صناعات ايجل فلاسك ليميتد	الهند
٢٨٠٠٠	ازالة الـ م ك ف في صنع أوراق رغوة البولى ايشيلين المسحوبة بالضغط ، منتجات كامفور وحلقاتها ليميتد	

^١ صدرت الموافقة بشرط أن توافق الصين على عدم ادراج تكلفة اختبار التطبيقات في مشروعات المذبيبات في المستقبل .

^٢ يتضمن المشروع بعض المكونات ذات الأثر الرجعي . والهدف الذي ينبغي تطبيقه هو أن المكونات المالية لمشروع يمول بأثر رجعي يجب أن تحسب على نفس الأساس الحسابي المطبق بالنسبة لمكونات مشروع يكون على وشك البدء فيه .

<u>البلد</u>	<u>المشروع</u>	<u>المبلغ الموافق عليه بالدولار الامريكي</u>
	ازالة استعمال الـ م ك ك ف في صنع ألواح رغاوي البولي يوريثين الجاسئة ، شركة سونبرا ليميتيد	٤١٤٠٠٠
	مساعدة في اعداد المشروعات	١٠٠٠٠٠
مالزيا	ازالة استعمال الـ م ك ك ف - ١١٣ في عمليات تنظيف الاطار الرصاصي للدواائر المتكاملة ، San Matech Sdn Bhd	١٤١٠٠
	ازالة استعمال الـ م ك ك ف في صنع ألواح معزولة بالبولي يوريثين ، Cycle World Sdn Bhd	٣٥٣٠٠٠
	ازالة استعمال الـ م ك ك ف - ١١ في صنع رغاوي ذات أديم كامل ورغاوي مصدات الهواء والرغاوي المصبوبة المرنة ، P.U. Tech Sdn Bhd	١٩٨٠٠٠
	ازالة الـ م ك ك ف - ١١ في صنع رغوة البولي يوريثين المرنة (كتل) ، ^٣ Pexafoam Sdn Bhd	١٩٥٠٠٠
	ازالة الـ م ك ك ف - ١٢ في صنع أوراق رغاوي البولي ستيرين والبولي اثيلين ، المسحوبة بالضغط ، Pulai Lami Sdn Bhd	٣٥٥٠٠٠
	ازالة الـ م ك ك ف في صنع رغوة البولي يوريثين ذات الأديم الكامل ، P.U. Mate Sdn Bhd	١١٣٠٠٠
	ازالة الـ م ك ك ف - ١١ في صنع رغوة البولي يوريثين المرنة (كتل) ، N.Y.L. Sdn Bhd	١٣٠٠٠

^٣ صدرت الموافقة على أساس أن يكون منهوماً أن قضايا الأمان المتعلقة باستعمال كلوريد الميثيلين قد روحيت بعناية .

<u>البلد</u>	<u>المشروع</u>	<u>المبلغ الموافق عليه بالدولار الامريكي</u>
	برنامنج للأمان والشؤون الفنية لمساعدة صانعى منتجات الأيروسولات ⁴	١٤٥٧٠٠
	مساعدة فى اعداد المشروعات	١٠٠٠٠٠
موريشيوس	مشروع تحويل ايروسولات شركة Compagnie manufacturière de produits cosmetiques Ltée (COMANU)	٦٢١٥٠
	مساعدة فى اعداد المشروعات	٢٥٠٠٠
الفلبين	ازالة استعمال المكافي ف في صنع رغوة البولى يوريثين الجاسئة للمنتجات الحرارية ، Nikon Industrial Corporation	٣١٥٠٠٠
تايلند	ازالة المكافي ف - ١٢ و المكافي ف - ١١٤ في MIC-CELL Co. Ltd.	٣٣٩٥٠٠
	ازالة استعمال المكافي ف في صنع ألواح العزل المدرفلة المصنوعة من رغوة البولى يوريثين الجاسئة ، Henger M.F.R. Co., Ltd.	٤٥٧٥٠٠
	ازالة استعمال المكافي ف في صنع أوراق رغاوي البولى ستيرين المسحوب بالضغط في تايلند	٤٥٥٠٠٠
اوروجواي	مساعدة فنية في برامج المحافظة والتدليل في مجال التبريد المنزلى والتجارى وفي تركيب معدات الاسترداد/اعادة التدوير للـ مكافي ف - ١٢	١٧٥٠٠٠

⁴ حيث توجد امكانية تحقيق أرباح من التحول الى الهيدروكرбونية فقد أرجحت الموافقة على المكوثة التي تعتبر مكوثة استثمارية ريثما تقدم المراجعت الحسابية تبريراً لتلك الموافقة .

⁵ من الموصى به دفع هذا المبلغ كحافز للشركة وهو يفطى ٥٠ في المائة من التكلفة المطلوبة لتخطيط المشروع كلها .

<u>البلد</u>	<u>المشروع</u>	<u>المبلغ الموافق عليه بالدولار الأمريكي</u>
فنزويلا	برنامج رائد في استرداد واعادة تدوير الـ M ك ك ف - ١٢ في تكييف هواء السيارات ^٦	(٤٠٤ر١٣)
فيتنام	مساعدة في اعداد المشروعات	١٠٠ر٠٠٠
مشروع عالى	تقييم للأمان سابق ولاحق لمشروعات الرغاوي والمذيبات المنفذة على يد اليونيدى	٢٥ر٠٠٠
مجموع فرعى		٣٥ر٢١٥ر٦
تكاليف مساندة المشروع (١٣ في المائة)		٨٠٨ر٠٠٠
المجموع الكلى		٣٥ر٢٣ر٧

٥٩- قررت اللجنة التنفيذية ارجاء اتخاذ قرار بشأن مشروع مذيبات Kein Hing في ماليزيا .

٦٠- وطلبت كذلك من أمانة الصندوق أن تقوم ، بالتشاور مع الوكالات المنفذة ، بوضع ورقة تساعد اللجنة التنفيذية على أن تنظر في إمكان استعمالها في المستقبل لأرقام معقولة تتراوح في حدودها الجدوى الاقتصادية وذلك على أساس كل قطاع فرعى على حدة ، وذلك سعيا إلى تحقيق الاستعمال الأسرع والأجدى والأكثر فعالية للأموال المتاحة لمعالجة مشكلة استهان الأوزون .

٦١- وفيما يتعلق بمشروعات الهند الخاصة بازالة الـ M ك ف في صنع رغوة البولى يوريتان الجاسنة للأدوات الحرارية والألواح ، قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على هذه المشروعات على نحو ما أوصلت به أمانة الصندوق ، ولكنها قررت أيضاً لا تعتبر تلك الموافقة بمثابة سابقة ينسج على متوالها .

٦٢- وقررت اللجنة كذلك بالنسبة لمشروعات المستقبل عدم السماح لجميع البلدان التي تحصل على تمويل باستعمال اسقاطات النمو المتوقع عند تحديد تكاليف التشغيل وأرباحه ، سواء كانت ايجابية أو سلبية . وأوصت كذلك باستعمال الأسعار الوطنية فيما عدا الحالات التي تكون فيها تلك الأسعار أعلى من أسعار الحدود الإقليمية بما يزيد عن ٢٠ في المائة .

^٦ هذا المشروع هو بمثابة طلب لتحويل مبالغ من مشروع سبق اعتماده من اللجنة التنفيذية .

٦٣- تولى ممثل اليونيسف تقديم الوثائقين و UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/14/Corr.1.

٦٤- استرعت ممثلة اليونيب الاتباه الى الفقرة ٧ من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/14/Corr.1 ، التي أوردت فيها الأمانة قائمة بالنشاطات التي "قد تحتاج الى اعادة النظر فيها أو الى تصحيحها" وفسرت أهداف تلك المشروعات ، وبينت كيف حسبت أرقام التكاليف الخاصة بها . وأوضحت أنه لم تحدث ازدواجية حسابية بالنسبة للسفر حيث قسمت تكاليف السفر الى جزئين هما حضور الاجتماعات والمساهمة في نشاطات ترويج تنافع الاجتماعات . والأرقام الخاصة بجمع المعلومات ونشرها تفطى اليد العاملة وتكاليف الهاتف والناسك ، وتكاليف البريد والطباعة . وقالت ، في المقام الثالث ، بما أن اليونيب لم يتم بأية دراسات للحالات في عام ١٩٩٣ ، حيث لم تكن هناك أية حالة متاحة للدراسة بشأن تنفيذ المشروعات التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية ، فهو يقترح الآن القيام بدراسات منها في سبعة بلدان ، تمول من الـ ٦٥٠ دولار أمريكي التي سبقت الموافقة عليها لعام ١٩٩٣ ، ومن الـ ١٠٠٠ دولار أمريكي التي يطلبتها اليونيب لعام ١٩٩٤ .

٦٥- أن الورشة الإقليمية لأنظمة جمع المعلومات في إفريقيا قد طلبتها ٣٥ بلداً إفريقياً، وفيما يتعلق بالورشة الخاصة بادارة شؤون غرفة مقاصة وطنية للمعلومات الخاصة بازالة الماء، وهو الأمر الذي شعرت الأمانة أنه يتلقى فعلاً تمويلاً من قبل اليونيدبي، قالت إن اليونيف ينفهم أن اليونيدبي يقوم بتمويل الأنشاء الفعلى لغرفة المقاصة نفسها، بينما ورشة اليونيف المقترحة تتعلق بالارشادات الخاصة بتشغيل تلك الغرفة وهو أمر لم تتم بعد الموافقة على موارده.

٦٦- فيما يتعلق بنشاط الشبكات في أمريكا اللاتينية وأفريقيا ، تم اعداد وتوزيع ورقة ، في الاجتماع الحادى عشر للجنة التنفيذية ، للحصول على تعليقات على معايير لتقدير تلك النشاطات . ولم يرد أى مقتراح أو نص بعقد ورشة عمل للتقدير فى شبكة أنشطة أمريكا اللاتينية وبلغت مجموعة تكلفة السنوات الثلاث لنشاط الشبكات جنوب شرقى آسيا مبلغا لا يتجاوز ٣٤٠٠ دولار أمريكي لكل كيلوجرام من الماء المزالة ، بل أن التكلفة المقابلة لذلك بالنسبة لأمريكا اللاتينية وأفريقيا سوف تكون أقل من هذا الرقم . وقالت ان شاطئ الشبكات أدى الى التعجيل بتنفيذ الازالة فى منطقة جنوب شرقى آسيا .

٦٧- بينما شاعت الأمانة ارجاء عقد الاجتماعات مع الخبراء الاستشاريين الى أن يتم تحديد الصالحيات ، ذكرت ممثلة اليونيسف ان آخر اجتماع للفريق الاستشاري كان قد شعر انه من المستصوب جدا عقد تلك اللقاءات ، حتى يتتسنى وصول المعلومات نفسها الى جميع الأطراف .

٦٨- استرعى الرئيس الانتباه الى الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/14/Corr.1 وطلب من الممثلين تقديم ملحوظاتهم فيما يتعلق بتوصيات الأمانة الواردة في الفقرة ٨.

٦٩- قال ممثل البرازيل ان بلده بدأ يجتني ثمرة مقدرة اليونيسف على شر المعلومات ولذا أيد الموافقة على الموارد التي طلبها اليونيسف .

٧٠- تكلم أحد الممثلين لتأييد توصيات الأمانة ، على الرغم من أنه شعر أن بعض الأرقام المقترحة في برنامج عمل اليونيسف مرتفعة جدا وأن بعض تلك الأرقام ينبغي اعتبارها مصروفات عامة على الرغم من الافتقار إلى تحديد ثابت للعناصر التي تتكون منها المصروفات العامة . وأضاف أنه يرى أنه من غير الحقيقة الموافقة على موارد لدراسة الحالات ولنشاط الشبكات قبل البدء بأى من المشروعات التي سبقت الموافقة عليها ، وقال أن اليونيسف لا يساير التوقعات التي كان قد أبدتها . وذكر أنه كان متوقعاً أن تقل تكاليف البيانات القطاعية ، إلا أنها تزداد في الواقع الأمر . وأخيراً أعرب عن رأيه بأن نظام "على الخط" ، وهو النظام الخاص بغرفة مقاصلة المعلومات المتعلقة بنشاطات الأوزون ، ليس نظاماً فعالاً وينبغي التخلص منه .

٧١- قال ممثل آخر أنه في حين أنه لا يستطيع الموافقة على المبالغ التي طلبها اليونيسف ، إلا أنه يشعر أن الاقتراح المضاد المقدم من الأمانة هو اقتراح منخفض أكثر من اللازم . واقتراح ، وأيده في ذلك ممثل آخر ، ارجاء الموافقة على برنامج عمل اليونيسف بأسره إلى الاجتماع القادم للجنة التنفيذية ، وفي هذه الأثناء سوف ينفسح الوقت أمام اليونيسف للرد على الاعتراضات التي أثارها أعضاء اللجنة وأثارتها الأمانة .

٧٢- نوه أحد الممثلين بأهمية نشر المعلومات على الأطراف التي تحتاج إليها ، ولا حظ أن هذه العملية مكلفة . وقال إن بلده مستعد الآن لاستعمال نظام الكمبيوتر "على الخط" وحيث عن عدم التخلص عن هذا النظام . وقال أخيراً أنه لا يستطيع الموافقة على خفض ينهز ٥٠ في المائة في ميزانية اليونيسف ، لأن من شأن هذا الشخص أن يحدث تأكلاً شديداً في النشاطات التي يزمع اليونيسف القيام بها .

٧٣- قال ممثل آخر أن الشبكة التي اقترحها اليونيسف ستكون منيدة لعمليات التنسيق والتشاور بين البلدان الأفريقية . وأضاف ، وأيده في ذلك ممثل آخر ، أنه يذكر كذلك أن ٣٥ بلداً أفريقياً قد أوصلت بعقد ورشة أنظمة جمع المعلومات ، كوسيلة للحصول على أرقام موثوق بها عن مستويات الـ مـ مـ .

٧٤- وافق أحد الممثلين على كثير من تحفظات الأمانة الصندوق بشأن برنامج عمل اليونيسف ، وقال انه يظن ان بعض النشاطات المقترحة ينبغي إعادة النظر فيها .

٧٥- أشار ممثل آخر إلى أن الجزء الذي تمثله نشاطات اليونيسف من موارد الصندوق هو جزء صغير جداً . وعلى حين أنه من الصعب تقييم الجدوى الاقتصادية لنوع النشاطات التي يبذلها اليونيسف ، أهاب الممثل باللجنة التنفيذية أن تجعل اليونيسف "مستفيداً من الشك" وتوافق بذلك على برنامج العمل على نحو ما قدم هذا البرنامج تقريراً .

٧٦- قال أحد الممثلين انه يساند الأهداف التي ترمي إليها مقتراحات اليونيسف ، غير انه يدرك المشاكل المالية في تنفيذ تلك الاقتراحات . واقتراح الموافقة على المشروعات التي لا تثير منازعة ، وأن يعمل اليونيسف والأمانة معاً على تذليل مصاعب المشروعات الأخرى ، وعندئذ سوف يتسعى للجنة اتخاذ قرار بشأنها في اجتماعها القادم .

٧٧- ذكر كبير موظفي الصندوق انه عندما ظهرت الدعوة الى عقد ورشة خاصة بأنظمة جمع المعلومات ، كانت البرامج القطرية قد وضعت بالنسبة لاثنين من البلدان الأفريقية فقط . ومع ما هو موجود الآن من البرامج القطرية فان أهمية هذا النشاط للتمويل أمر موضع تساؤل .

٧٨- قال الرئيس ان الاجتماع يشعر بوضوح ان برنامج عمل اليونيب ينبغي الموافقة على جزء منه ولكن لا تزال الشكوك تكتنف موضوع معرفة ما هي الأجزاء التي ينبغي قبولها والأجزاء التي ينبغي رفضها .

٧٩- واقتراح أن يقوم نائب رئيس اللجنة التنفيذية ، مع ممثلي عن البرازيل والكاميرون والترويج ، بدراسة المشكلة ومحاولة التوصل الى حل وسط لتقديمه الى اللجنة التنفيذية . وأعرب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية عن رغبته في المشاركة في تلك المشاورات .

٨٠- بناء على توصية اللجنة الفرعية المذكورة وافقت اللجنة التنفيذية على برنامج عمل اليونيب الآتي لعام ١٩٩٤ ، البالغ قدره ٢٨٧٧١٤٠ دولار أمريكي ، يشمل ٣٣١٠٠٠ دولار أمريكي كتكاليف مساعدة لليونيب :

المبلغ الموافق عليه
بالدولار الأمريكي

١- تبادل المعلومات

٢١٥٠٠٠	جمع بيانات قطاعية
٦٠٠٠٠	تشغيل خدمة الأسئلة والأجوبة
١٥٠٠٠٠	نشر وتوزيع نشرة نشاطات الأوزون وملاحقها الخاصة
١٠٠٠٠٠	الاستمرار في تحديث النصوص "على الخط" والمسجلة على ديسكيت وشحنها في الكمبيوتر
٥٠٠٠٠	ترويج نتائج المؤتمرات/الورش
٣٨٠٠٠٠	نشر البيانات
٥٠٠٠٠	استعراض جودة كتالوجات التكنولوجيا
٦٠٠٠٠	إعداد أوراق اعلامية وأوراق بالواقع
٤٠٠٠٠	ترجمة النشرات التقنية

٢- التدريب

٥٠٠٠٠	متابعة النشاطات التدريبية السابقة
-------	-----------------------------------

٨٠ر٠٠٠ ورشة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة

-٣- نشاط الشبكات

٢٢٤ر٠٠٠ شبكة ODSONET لأمريكا اللاتينية

١٨٠ر٠٠٠ شبكة ODSONET لأفريقيا

٤- البرامج القطرية

البحرين ، وجمهورية أفريقيا الوسطى ، وجامايكا ،
ولبنان ، وماليطا ، وميانمار ، وساموا ، وسانت
كيتس ونيفيس ، وسوازيلاند

٥- غرفة معاشرة المعلومات الخاصة بادارة شؤون بنك الهالوونات الدولي

٥٠ر٠٠٠ الاستمرار في جمع ونشر المعلومات
٤٠ر٠٠٠ اعداد سجل تدوين دراسات الحالات
الخاصة بادارة شؤون بنك الهالوونات

١٠ر٠٠٠ ترجمة Halon Management: Banking for the Future
(محفظة معلومات)

٦- اجتماعات استشارية واجتماعات خبراء

٥٠ر٠٠٠ الاجتماع غير الرسمي للفريق الاستشاري
٨٠ر٠٠٠ اجتماعات مجموعات متخصصة
٧٠ر٠٠٠ اجتماعات خبراء استشاريين

٧- السفر

٦٥٨٩٠ فيجي
٤١٢٥٠ ملديف

٨١- قررت اللجنة التنفيذية أن تكون شاطئات الشبكات لمدة ثلاثة سنوات . بيد أن مبلغى ٢٢٤ دولار أمريكي لشبكة ODSONET لأمريكا اللاتينية و ١٨٠ر٠٠٠ دولار أمريكي لشبكة ODSONET لأفريقيا سوف ينطبقان على عام ١٩٩٤ فقط . ووافقت اللجنة على تكلفة اجتماع الخبراء الاستشاريين (٧٠ر٠٠٠ دولار أمريكي) على أن يكون مفهوماً أن اليونيسف وأمانة الصندوق سوف يتعاونان في اعداد صلحيات ذلك الاجتماع وترتيبات توسيع نطاقه . وفيما

يتعلق بنشاط "استمرار وتحسين جمع المعلومات القطاعية" (٢١٥٠٠٠ دولار أمريكي) ، سوف يطلب من اليونيسف أن يقدم تفاصيل تكلفة ذلك النشاط في برامج العمل المستقبلية ، مع التركيز بصفة خاصة على فعالية خدمة تبادل المعلومات "على الخط" .

-٨٢- قررت اللجنة التنفيذية ارجاء الورشة الاقليمية لجمع المعلومات لأفريقيا ريثما تقدم أمانة الصندوق الى الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية ورقة تعالج مدى النشاطات التي تدخل في نطاق التعزيز المؤسسى واعداد البرامح القطرية مع بيان الصلة بين هذين الناطقين وبين نشاط جمع المعلومات .

- برنامج عمل اليونيدو لعام ١٩٩٤

-٨٣- قام ممثل اليونيدو بتقديم الوثيقة ـ UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/15 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/15/Corr.1 .

-٨٤- قال ممثل فرنسا ان بلده قام بدراسة عن وقع التحكم في استعمال بروميد الميثيل على البلدان العاملة في نطاق الفقرة ١ من المادة ٥ وأن فرنسا سوف تتبع تلك الدراسة لأمانة الصندوق ولليونيسف .

-٨٥- وافقت اللجنة التنفيذية على برنامج عمل اليونيدو لعام ١٩٩٤ الآتى ، بمبلغ إجمالي قدره ٢٢٧٥٠ دولار أمريكي تشمل ٢٢٧٥٠ دولار أمريكي تكاليف مساندة لليونيدو :

بالدولار الأمريكي

- اعداد مشروعات (الجزائر)
- استراتيجية قطاعية لباكستان في مجال التبريد
- مساندة الى اليونيسف في مجال البرامح القطرية
- تكاليف مساندة

٢٢٧٥٠ المستوى الموصى به للتمويل

- برنامج عمل البنك الدولي لعام ١٩٩٤

-٨٦- قام ممثل البنك الدولي بتقديم الوثيقة ـ UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/16 .

-٨٧- أعرب أحد الممثلين عن قلقه ازاء عدم قيام البنك الدولي بالوفاء بالتأكيدات التي قدمها الى الاجتماع الحادى عشر ، وهى تأكيدات بأن يتقدم بعدد كبير من المشروعات فى عام ١٩٩٤ ، ونوه بأن التأكيدات الصادرة عن البنك قد لعبت دورا هاما فى موافقة الأطراف على الميزانية البالغة ٥١٠٠٠٠٠ دولار أمريكي للفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٦ . وذكر كذلك

انه لا يعتقد ان سجل أعمال البنك في الوقت الحاضر يتمشى مع الاقتراح الذى قدمه البنك بتنسيق أعماله .

-٨٨- سعى ممثلان اثنان الى الحصول على مزيد من الايضاح من البنك الدولى عن الطريقة التى سوف يتم بها تطبيق الاقتراح الاضافى للتنسيق وتطبيق اتفاقات المظلة .

-٨٩- شرح ممثل البنك الدولى اقتراح تنسيق الموافقة على المشروعات وتنفيذها فلاحظ ان الغرض من اتفاقيات المظلة هو التعجيل بعملية التمويل . اما عن قلق اللجنة التنفيذية بشأن الجدوى الاقتصادية لاتفاقيات المظلة ، فقال ان حدود تلك الجدوى يمكن أن تدرج فى اتفاقيات المظلة بالنسبة للمشروعات التى تقل عن ٥٠٠ دولار امريكى . وتم صياغة اتفاق المظلة بمجرد اعداد أحد البرامج القطرية ويكون هذا الاتفاق ساريا لفترة سنتين او ثلاث ، ويغطى شاطئات تزيد أو تقل عن مبلغ الـ ٥٠٠ دولار امريكى ، ويتضمن استراتيجية للتنفيذ فى سبيل الاستثمار فى المجالات ذات الأولوية التى يبيتها البرنامج القطري . ويمكن أن يعرض الاتفاق على اللجنة التنفيذية لاستعراضه وللتتأكد من ان المعايير التى وضعتها اللجنة التنفيذية قد تم الالتزام بها . وأخيرا يقوم البنك بتقديم تقرير الى كل اجتماع من اجتماعات اللجنة التنفيذية .

-٩٠- رأى أحد الممثلين ان عملية الاستعراض بأثر رجعى التى يقترحها البنك يكون من شأنها أن تسهل ازالة الـ م .

-٩١- رد على تعليق من أحد الممثلين مؤداه ان اضافة مرحلة سابقة لمرحلة الاستعراض يكون من شأنها اطالة مدة اعداد المشروعات ، قال ممثل البنك الدولى أن تلك المرحلة كانت قد ابتدعت تحقيقاً لرغبة عملاء البنك وأنها أدت إلى تحسين جودة المشروعات المعروضة على البنك .

-٩٢- لاحظ أحد الممثلين أن البنك لا يعمل إلا في عدد محدود من البلدان الداخلة في إطار الفقرة ١ من المادة ٥ ، وليس من بينها غير بلد أفريقي واحد جنوب الصحراء ، سعى إلى الحصول على تأكيد من البنك بأن البنك سوف لا يقصر شاطئه على البلدان الكبيرة التي وقعت على اتفاقيات مظلة .

-٩٣- وافقت اللجنة التنفيذية على برنامج عمل البنك الدولى لعام ١٩٩٤ الآتى بمبلغ اجمالي قدره ٢٧٤٣٠ دولار امريكى :

بالدولار الامريكى

٤٦٧٠٠٠
٣٥٠٠٠
٣٤٤٠٠٠
١١٩٠٠٠
٣٠٠٠

٦٥٨٠٠٠

اعداد المشروعات
الاشراف على المشروعات
اعداد البرامج القطرية
تكاليف ادارية وقانونية ومالية
فريق موارد عمليات الأوزون

مجموع المطلوب

٢٠٠١٠٢	يخصم منه مبلغ متبق يخصم منه فوائد متحصله عن عام ١٩٩٣
<u>١٧٣٧٠٣</u>	
٢٧٤٣٠٠	المبلغ النقدي اللازم

البند ٦ من جدول الأعمال : البرامج القطرية

-٩٤- تولى مندوب الأرجنتين تقديم نظرة عامه موجزة عن البرنامج القطري الأرجنتيني ، الذى سوف يقدم رسميا إلى اللجنة التنفيذية في وقت قريب جدا . قال ان هذا البرنامج يستهدف التخفيف ثم الازالة الكاملة للـ م م أ ، مع ابقاء الآثار الاقتصادية حاضرة في البال . قال أن البرنامج ينطوى على عدد من النشاطات التي ينبغي تنسيقها بين ادارات الحكومة والقطاع الصناعي ، وهي نشاطات تقطعى اعمال التصميم والانتاج والاستيراد والتصدير لتلك المواد . وعلى اساس استهلاك قدره ٦٠٠ طن مسجل في ١٩٩٢ ، قرر الأرجنتين الى تحقيق خفض قدره ٢٠ في المائة ابتداء من ١ يناير ١٩٩٧ ، و ٩٠ في المائة بحلول ١ يناير ٢٠٠٠ ، مع تحقيق الازالة الكاملة بحلول عام ٢٠٠٤ .

-٩٥- قدم البرازيل بيانا يصور النهج العام الذي تتبعه حكومته في وضع برنامجها القطري .

(أ) كولومبيا

-٩٦- قام مندوب كولومبيا بتقديم البرنامج القطري لبلده (UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/17) وشرح المنهجية التي اخذت بها كولومبيا في اعداد هذا البرنامج وأوجز سريعا العناصر الهامة في البرنامج ، وتبين كبار مستعملى الـ م م أ في كل قطاع ، مع اتجاهات ذلك الاستعمال ، وذكر المعالم الرئيسية للجدول الزمني للازالة المزمعة من الحكومة . ولاحظ أن بعض القطاعات قد ثبتت ثباتا كبيرا منذ اعداد الأرقام المذكورة في عام ١٩٩٢ ، وت نتيجة لذلك أن بعض الأرقام التقديرية الخاصة بالاستهلاك هي الآن أخفض من الواقع .

-٩٧- وافقت اللجنة التنفيذية على البرنامج القطري لكولومبيا . غير أن هذه الموافقة لا تنطوى على الموافقة على المشروعات الواردة في ذلك البرنامج ولا على مستويات تمويلها . ووافقت اللجنة كذلك على ادراج مبلغ ٣١٧٧٩٠ دولار امريكي و ٤١٣١٣ دولار أمريكي كتكاليف مساندة لبرنامج التعزيز المؤسسى في برنامج عمل اليونيدبيس لعام ١٩٩٤ .

(ب) اندونيسيا

-٩٨- قام ممثل اليونيدبيس بتقديم البرنامج القطري لاندونيسيا (UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/18) . وأفاد اللجنة التنفيذية بأن تاريخ ١٩٩٧ العاجل لازالة الـ م م أ من شأنه أن يسفر عن طلبات ثقيلة العبء على موارد الصندوق .

٩٩- وافقت اللجنة التنفيذية على البرنامج القطري الاندوبيسي . الا أن هذه الموافقة لا تنطوي على موافقة على المشروعات الواردة في ذلك البرنامج ولا على مستويات تمويلها .

(ج) كوت ديفوار

١٠٠- وافقت اللجنة التنفيذية على البرنامج القطري لكور ديفوار ، وقالت أن هذه الموافقة لا تنطوي على الموافقة على المشروعات الواردة في هذا البرنامج ولا على مستويات تمويلها . وصدر الاذن بالسير قدما في اثناء أمانة الأوزون في كوت ديفوار ، بينما يقوم اليونيسف بالعمل مع الحكومة في سبيل تحديد الكيفية التي سوف يؤثر فيها التغيير الذي حدث أخيرا في قيمة الفرنك الأفريقي على المبالغ الواردة في الاقتراح الأصلي ، وفي سبيل اقتراح أرقام معدلة على اللجنة التنفيذية عند اجتماعها الثالث عشر ، لادراجها كتعديل في برنامج عمل اليونيسف لعام ١٩٩٤ . وطلب ايضا من اليونيسف أن يتعاون مع حكومة كوت ديفوار في اعادة تصميم مشروع "تدريب الاخصائيين في مختلف القطاعات التي تستعمل الـ مـ ا" لاعادة عرضه على اللجنة التنفيذية . وتقرر عدم الموافقة على تمويل للمشروعات الآتية (ا) تدريب مسؤولين عن الجمارك (ب) توعية واعلام للعاملين في التبريد .

(د) ملاوى

١٠١- وافقت اللجنة التنفيذية على البرنامج القطري لملاوى (UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/20) غير أن هذه الموافقة لا تعنى الموافقة على المشروعات المذكورة في هذا البرنامج ولا على مستويات تمويلها . ووافقت كذلك على مبلغ ٧٧٠٠ دولار أمريكي وعلى تكاليف مساندة قدرها ١٠١٠ دولار أمريكي للتعزيز المؤسسى فى ملاوى ، تدرج فى برنامج عمل اليونيسف لعام ١٩٩٤ . وطلبت من اليونيسف أن يتعاون مع حكومة ملاوى لتبيان وكالة أو وكالات منفذة ملائمة .

(ه) سرى لانكا

١٠٢- وافقت اللجنة التنفيذية على البرنامج القطري لسرى لانكا (UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/21) غير أن هذه الموافقة لا تعنى الموافقة على المشروعات الواردة في ذلك البرنامج ولا على مستويات تمويلها . ووافقت كذلك على مبلغ ١٥٤٦٨٠ دولار أمريكي وعلى تكاليف مساندة قدرها ٢٠١١٠ دولار أمريكي للتعزيز المؤسسى فى سرى لانكا ، على أن يدرج المبلغان فى برنامج عمل اليونيسف لعام ١٩٩٤ .

(و) السودان

١٠٣- وافقت اللجنة التنفيذية على البرنامج القطري للسودان (UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/22) غير أن هذه الموافقة لا تعنى الموافقة على المشروعات الواردة في ذلك البرنامج ولا على مستويات تمويلها . ووافقت كذلك على مبلغ ٢٠٣٦٨٠ دولار أمريكي وعلى تكاليف مساندة قدرها ٢١٨٨٠ دولار أمريكي للتعزيز المؤسسى فى

السودان ، على أن يدرج المبلغان في برنامج عمل اليونيسف لعام ١٩٩٤ . وطلبت اللجنة التنفيذية من اليونيسف أن يتعاون مع حكومة السودان على إعداد مقتراحات بمشروعات للمشروعات التي تم تبينها .

البند ٧ من جدول الأعمال : مقتراحات بمشروعات

١٠٤- قبلت اللجنة التنفيذية التوصيات المقدمة من اللجنة الفرعية لاستعراض المشروعات واتخذت الخطوات الآتية :

(أ) الصين

١٠٥- قام كبير موظفى الصندوق بتقديم الوثقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/23 و UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/23/Add.1 .

ايروسولات زنفshan

١٠٦- مشروع زنفshan للأيروسولات ذات الكيماويات العالية الجودة :

على أساس الملحوظات المقدمة من الصين في UNEP/OzL.Pro/ExCom/23/Add.1 وما تلها من مناقشة طلبت اللجنة التنفيذية من البنك الدولي أن يقدم من جديد اقتراحاً منقحاً للنظر فيه في المستقبل .

المذيبات

١٠٧- مركز صنع معدات التنظيف الخالية من الـ مـ أـ :

وافقت اللجنة التنفيذية على مبلغ ٦٨٢١٥ دولار أمريكي وعلى مبلغ ٥٢٤٧٣٤ دولار أمريكي كتكاليف مساندة لليونيسف بوصفه الوكالة المنفذة لهذا المشروع ، بشرط أن ينظر في إطار هذا المشروع في كل مقتراحات قادمة بمشروعات تطلب معدات للتنظيف في قطاع المذيبات في الصين .

انتاج البدائل

١٠٨- تحويل مصنع الشركة الكيماوية للكلور والقلويات بشانغاي من الـ مـ كـ فـ - ١٢ إلى الـ مـ كـ هـ كـ فـ - ٢٢ :

أصدرت اللجنة التنفيذية اذناً للبنك الدولي بالمضي قدماً على أن يكون ذلك على أساس الأخذ بالتوصيات الآتية الصادرة عن أمانة الصندوق :

(أ) أن يبيّن لحكومة الصين أن التحول من الـ م ك ف - ١٢ إلى الـ م ك ف - ٢٢ إنما هو شاطئ مشروع بموجب لواحة الصندوق ، ولكن نظراً للطبيعة الخاصة ولحجم القطاع الاتاجي الكيماوي في الصين ، فإن اللجنة التنفيذية سوف تطلب من الوكالات المنفذة العمل مع حكومة الصين على وضع استراتيجية شاملة لازالة الـ م م أ من قطاع انتاجها في الصين .

(ب) أن توضع ارشادات عن السياسة العامة التي ينبغي اتباعها ومنهجية موثوقة بها في حساب التكاليف للمشروعات الاتاجية قبل تقديم المشروع إلى اللجنة التنفيذية للموافقة النهائية عليه .

-١٠٩ طلبت اللجنة التنفيذية من أمانة الصندوق أن تعقد اجتماعاً لفريق من الخبراء المتخصصين في هندسة عملية انتاج بدائل للـ م م أ والخبراء الماليين للنظر في المسائل المتعلقة بحساب التكاليف الإضافية في انتاج تلك البدائل . وسوف تطلب أمانة الصندوق أن يشارك في هذه الاجتماعات ممثلون عن الوكالات المنفذة وخبراء من البلدان المتقدمة والنامية حسب مقتضى الحال . وعلى الفريق أن يسعى - إذا أمكن - إلى تبيان مجالات محددة ينبغي أن تنظر فيها اللجنة التنفيذية قبل الموافقة على مشروعات الاتاج ، وإلى التوصية بحلول محتملة يمكن أن تفيد اللجنة عند نظرها في الأمر .

مشروعات التبريد المنزلي

(١) التحول إلى تصميمات الكباسات الدوارة التي تعمل بالـ م ك ه ف - ١٣٤ أ بشركة كباسات البرادات بشنفاي ليمند .

(٢) التحول إلى الكباسات الدوارة التي تعمل بالـ م ك ه ف - ١٣٤ أ بمصنع البرادات العام "شانغلينج" بشنفاي .

(٣) التحول إلى الـ م ك ه ف - ١٣٤ أ كغاز للتبريد باستعمال كباسات من تصميم "تيكومسه" تعمل بذلك الغاز وذلك في الشركة العامة للأدوات الكهربائية "هوا يي" .

(٤) التحول إلى مزيج ثلاثي كغاز تبريد (MP-39) باستعمال الكباسات التقليدية وذلك بشركة "شانغلو" للأدوات الكهربائية بشنفاي ليمند .

(٥) التحول إلى استعمال غاز التبريد م ك ه ف - ١٥٢ أ باستعمال الكباسات التقليدية في الشركة الصناعية للأدوات الكهربائية "وان باو" .

(٦) التحول إلى مزيج التبريد المكون من الـ م ك ه ف - ١٥٢ / م ك ه ك ف - ٢٢ في الكباسات التقليدية بشركة مجموعة شانغ ليونغ ليمند .

١١٠- وأصدرت اللجنة التنفيذية أذناً للبنك الدولي بالسير قدماً في المشروعات المبينة في الفقرات أعلاه رقم (٦) - (١) ، على أن يكون مفهوماً أن التوصيات الآتية الصادرة عن أمانة الصندوق سوف يؤخذ بها :

(أ) ستكون المشروعات أساساً لاستراتيجية قطاعية لازالة الـ م ك ك ف في ٨٦ من المنشآت / خطوط الانتاج المتصلة بهذا الموضوع في الصين . وينبغي أن تتضمن تلك الاستراتيجية إزالة الـ م ك ك ف في رغاوي العزل .

(ب) يجب ترشيد اختبار الأدوات . فاما أن تستعمل معدات الاختبار المطلوبة لتلك المشروعات في منشآت أخرى وأما أن تنشأ مراكز مشتركة في أربعة أو خمسة من معاهد البحث والتنمية الموجودة حالياً .

(ج) ينبغي أن تقدر بدقة تكاليف التشغيل الإضافية للمشروعات الستة .

١١١- قام المراقبون عن هيئة السلام الأخضر الدولية وهيئة أصدقاء الأرض الدولية ومركز العلم والبيئة في الهند بالادلاء ببيان مشترك يذكر اللجنة التنفيذية بالاعتراض الذي سبق لتلك الهيئات الاعراب عنه في بانكوك على المشروعات التي تنطوي على تمويل لزيادة انتاج واستعمال الـ م ك ه ك ف والـ م ك ه ف . وأشاروا إلى أن اعلان بانكوك الذي وقعت عليه ١٧ بلداً يعترض بأن تخفيضات الـ م ك ه ك ف تكون مفيدة لطبقة الأوزون وأنه توجد فعلاً منذ الآن بدائل سلية أو يحرى ايجاد بدائل سلية تنطوي على التزام بازالة الاستهلاك قبل خمسة عشر عاماً على الأقل من الموعد الذي يقضى به بروتوكول مونتريال . ولاحظوا أن الوثيقة الخاصة باستعمال المواد الانتقالية وهي الوثيقة المعروضة على الاجتماع الحالى ، توصى بأن يكون النظر في استعمال الـ م ك ه ك ف في المشروعات التابعة للصندوق المتعدد الأطراف عملية تتناول بالتحديد كل قطاع وبألا تصدر الموافقة على الاستعمال إلا في المجالات التي ليس من المباح فيها بدائل صديقة للبيئة .

(ب) مصادر

١١٢- قام كبير موظفى الصندوق بتقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/24 .

١١٣- وافقت اللجنة التنفيذية المشروعات الآتية التي سينفذها اليونيدو وعلى التمويل بالبالغ المبينة أعلاها :

بالدولار الأمريكي

٨٧٠٠٠

- التحول إلى تكنولوجيا خالية من الـ م ك ك ف
في مشروع صنع رغاوي البولي يوريثان الجاسية
المصبوبة والمتنوعة (خمس منشآت)

٥٢٥٠٠ التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ م ك ك ف في مشروع صنع رغاؤى البولى يوريتان المرنة على هيئة كتل

٤١٠٠٠ التحول الى تكنولوجيا خالية من الـ م ك ك ف في قطاع التبريد التجارى (خمس منشآت) ، بشرط أن يقوم اليونيدى ، فى تشاور مع أمانة الصندوق ، بمراجعة صحة تكاليف المعدات المتصلة بالتبريد .

٤٥٤٠٠ يضاف ١٣ في المائة تكاليف مساندة لليونيدى بوصفه الوكالة المنفذة

١١٤- قررت اللجنة التنفيذية اعطاء اليونيدى اذنا بالسير قدما بشأن المشروعات الآتية ، ريثما تتم مراجعة التكاليف الرأسمالية والتشغيلية ويعاد تقديم تلك المشروعات الى الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية :

- مشروع استثمار لازالة الـ م م أ بشركة الدلتا الصناعية .

- مشروع استثمار لازالة الـ م ك ك ف بشركة اليكترونيستار للتبريد .

- مشروع استثمار لازالة الـ م م أ بشركة كيريازى لصنع البرادات .

وينبغي أن يقدم مرة واحدة طلب للتكاليف التشغيلية كى تنظر فيه اللجنة التنفيذية .

(ج) النـد

١١٥- قام كبير موظفى الصندوق بتقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/25 .

١١٦- وافقت اللجنة التنفيذية على المشروعات الآتية وعلى تمويلها بالمبالغ المبينة ازاها :

مبلغ موافق عليه
بالدولار الأمريكى

١١٧- (أ) تحويل نظام الـ م ك ك ف - البوليول الى صبغ ذات مستوى منخفض أو منعدم من الـ م م أ (Manali Petrochemical) سينفذه البنك الدولى

٣٨٥٦٨٤

(ب) تحويل نظام الـ م ك ف - البوليول
إلى صبغ ذات مستوى متخفض أو منعدم
من الـ م م أ (UB Petroproducts).
سينفذه البنك الدولي

أما معدات الاختبار التي زود بها المشروعان المذكوران فينبغي أن تخدم المنتجات
الرغوية . وينبغي أن ينظر بعناية في طلبات المستقبل الخاصة بالاختبار في قطاع
الرغاوى ، مع مراعاة ما تمت الموافقة عليه فعلا من معدات الاختبار في إطار هذين
المشروعين .

٥٤٧٩٠

-١١٨ تحويل الكباسات المصممة للبرادات والأدوات
من استعمال الـ م ك ف - ١٢ إلى استعمال
الـ م ك ه ف - ١٣٤ ، وهو مشروع سيقوم البنك
الدولي بتنفيذه .

ولم تافق اللجنة التنفيذية على تدريب العمالء بتكلفة ١٤٠٠٠ دولار أمريكي .

-١١٩ تحويل عمليات التنظيف الالكترونية من استعمال المذيبات المحتوية على الـ م م أ
إلى التنظيف في الوسط المبتل بالنفخ والتنظيف بالماء ، وذلك في
مشروع ITI-Mankapur .

وقد أصدرت اللجنة اذنا لليونيدو بالسير قدما ولكنها أرجأت اتخاذ قرارها النهائي
ريثما تقوم اليونيدو باعداد وثيقة أكثر تفصيلا تتضمن تعليقات من الجهة القائمة
بالاستعراض الفني .

-١٢٠ إزالة الـ م م أ في تعقيم وسلكنة السرنجات واير الحقن التي تستعمل مرة
واحدة Syringes Ltd.) (Hindustan .

أصدرت اللجنة اذنا بالسير قدما الى البنك الدولي ولكنها أرجأت قرار اللجنة النهائي
ريثما يتم تقديم تفاصيل عن الخط الأساسي الموجود ، واعادة النظر في تكاليف
التشغيل وت تقديم تبرير استخدام فترة انتقالية قدرها أربع سنوات .

-١٢١ استبدال صنع السرنجات واير الحقن تحت الجلد الذي تستعمل فيه
الـ م ك ف - ١١٢ - سليكون (Albert David Ltd.) .

أرجأت اللجنة اتخاذ قرارها في هذا المشروع المقدم من البنك الدولي ريثما يتم
وضع تكنولوجيا جديدة للسوائل الحاملة وهي تكنولوجيا يجري تطويرها في الوقت
الحاضر وتنطوي على وفر اقتصادي كبير .

وأعرب ممثل الهند عن أمله بأن تستطيع المنشأة استيراد الـ م ك ف - ١١٣ كما من
قبل .

-١٢٢ (أ) مرفق صنع (Real Value Appliances Ltd.) ABC-DCP

(ب) التحول من الهالون ١٢١ إلى ABC-DCP في صنع طنایات "نالسي" شركة
. Value Appliances Limited (Real

قررت اللجنة التنفيذية أن كلا من المشروعين (أ) و (ب) المقدمين من البنك الدولي غير مؤهلين للتمويل تبعاً للقائمة الارشادية لمنفثات التكاليف الإضافية . ويمكن أن يصبح المشروع الأول مؤهلاً إذا تم إغلاق مقدرة انتاجية مماثلة في انتاج الهالونات . ويمكن أن يصبح المشروع الثاني مؤهلاً إذا كان أكثر اقتصاداً بالمقارنة مع تكاليف الاستيراد .

لاحظ ممثل الهند أن السوق في قطاعي الهالونات والإيروسولات من شأنها أن تساند المشروع الأول ثم أن ذلك من شأنه تشجيع منتجي الهالونات في الهند على البحث عن بدائل . وقد بنت بطريقة وافية المقترحبين وجدواهما الاقتصادية في كتاب أرسل إلى الوكالة المنفذة وأمانة الصندوق . وتأكيد حكومة الهند المشروعتين تأييداً قوياً .

لاحظ أحد الممثلين أن الهند تستطيع أن تقدم مشروعها منحراً يحقق المعايير التي وضعتها اللجنة .

١٢٣- تعديل أجهزة تكييف الهواء المتحركة التي تعمل بالـ م ك ك ف - ١٢ وصنع مكيفات هواء تعمل بالـ م ك ه ف - ١٣٤ .

أرجأت اللجنة التنفيذية اتخاذ قرار بشأن طلب البنك الدولي الحصول على تكاليف للطوارئ وللوسطاء الماليين إلى أن تتم عملية التقييم النهائية للمشروع .

(د) الأردن

١٢٤- قام كبير موظفي الصندوق بتقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/26 .

١٢٥- المشروع الاستثماري لازالت الـ م م أ في :

- (أ) شركة صنع الأدوات المنزلية
- (ب) شركة الصناعات الكهربائية للشرق الأوسط
- (ج) الشركة الوطنية للتبريد

اصدرت اللجنة التنفيذية اذناً لليونيدو بالسير قدماً . وينبغي أن يقدم مرة واحدة طلب للتكاليف التشغيلية كى تنظر فيه اللجنة التنفيذية .

١٢٦- قال ممثل اليونيدو أن أوراق التقديم قد أرسلت قبل الموعد النهائي الذي كان ١١ فبراير . وكانت اليونيدو على صلة وثيقة بأمانة للتشاور معها ، تستجيب للأسئلة والتعليقات التي تقدم إليها . ورأيت اليونيدو أن هذه الآلية مفيدة جداً ، ولو أنها لا تخلو أحياً من بعض المضايقة ، بسبب الضغط الزمني على الجابين . غير أن اليونيدو تود أن تنتهز هذه الفرصة لتعرب عن شكرها لأمانة الصندوق على التعاون الممتاز وعلى النصائح التي أسدّيت .

١٢٧- وقد قبلت اليونيدو فعلاً توصيات الأمانة بشأن الازن بالسير قدماً في المشروعات المبنية في الفنارات ١١٦ و ١٢١ و ١٢٧ وهي المشروعات المقدمة نيابة عن مصر والهند والأردن على التوالي .

١٢٨- ستستمر اليونيدو في العمل مع هذه البلدان وفقاً لما يلى :

(أ) ينبغي تخفيض التكلفة إلى مستوى معقول ومحبوب .

(ب) ينبغي ألا يؤثر خفض التكاليف تأثيراً ضاراً على سلامة المشروعات ، خصوصاً على جوانب الأمان فيها .

وعلى اثر ذلك سوف تستطيع اليونيدو أن تطلب من اللجنة التنفيذية أن توافق ، خارج اجتماعاتها العادية ، على تلك المشروعات تقادياً لعدم ضياع قوة الدفع فيها .

(ه) ماليزيا

١٢٩- تولى كبير موظفى الصندوق تقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/27 .

١٣٠- وافقت اللجنة التنفيذية على المشروعات الآتية التي سينفذها اليونيدى و على تمويلها بالمبانى المبنية ازاها :
بالدولار الأمريكى

ازالة استعمال الماء في صنع رغوة البولي يوريتان المرنة (اكتل) لدى صفار المنتجين ٤٥٠٠٠ ر.م

وطلبت اللجنة التنفيذية من اليونيدى تقديم بيان إلى اللجنة عن آلية وفورات تتحقق نتيجة للمشروع .

ازالة استعمال TCA ١١١ في عملية تنظيف اصطدامات السيارات بشركة Perusahaan Otomobil National Bhd (Proton)

ازالة الماء في صناعة الـ ١١ والـ ١٢ ماء في صناعة البرادات المنزلية بمشروع Sharp-Roxy

تضاف : ١٣ بالمائة تكاليف مساندة لليونيدى بوصفه الوكالة المنفذة

(و) الفلبين

- ١٣١- قام كبير موظفى الصندوق بتقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/28 .
- ١٣٢- وافقت اللجنة التنفيذية على المشروعات الآتية التى سينفذها اليونيدى و على تمويلها المبالغ المبين ازاها :
- بالدولار الأمريكى

٥٠٥٠٠٠	ازالة ما تبقى من استخدامات الـ م ك ف في صنع أوراق رغوى البولى استرين المسحوبة بالضغط
٧٤٥٠٠٠	لبرنامج المساعدة الفنية لمشروع ازالة الـ م ك ف لصفار صانعى الرغوى المرنة
١٦٢٥٠٠	تضاف ١٪ بالمائة تكاليف مساعدة اليونيدى بوصفه الوكالة المنفذة

وأوصت اللجنة التنفيذية بأن ينظر خلال تنفيذ المشروعات فى المقترنات المقدمة من الجهات القائمة بالاستعراض الفنى . وطلبت كذلك أن يقوم اليونيدى بابلاغ اللجنة طريقة حساب أية وفورات تتحقق نتيجة للمشروع .

(ز) تايلاند

- ١٣٣- قام كبير موظفى الصندوق بتقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/29 .
- ١٣٤- وافقت اللجنة التنفيذية على المشروع الآتى الذى سينفذه اليونيدى و على تمويله بالمبلغ المبين ازاها :
- بالدولار الأمريكى

٥٠٨٠٠٠	ازالة استعمال الـ م ك ف في صنع ألواح رغوى البولى يوريتان الجاسنة المدرفلة (Modular Compound Co.)
٦٦٠٤٠	تضاف ١٪ بالمائة تكاليف مساعدة اليونيدى بوصفه الوكالة المنفذة

١٣٥- فيما يتعلق بصنع البرادات المنزلية طلبت اللجنة التنفيذية من أمانة الصندوق أن تقوم باعداد ورقة تتضمن نظرة عامة تبين ما يكون من وقع على الصندوق لمختلف آجال تكاليف التشغيل فى قطاع البرادات .

البند ٨ من جدول الأعمال : استعراض المقتراحات بمشروعات

- ١٣٦- تولى كبير موظفى الصندوق تقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/30 وأوضح أن هذه الوثيقة قد صيفت لمعالجة القضايا الخاصة بالاستعراض الفنى للمشروعات ، وهى القضايا التى أثارها بعض الأعضاء .
- ١٣٧- أقترح أحد الممثلين توسيع الاشارة الورادة فى الفقرة ٢٢ من الوثيقة الى الفقرتين "١٩-١٧" بحيث تشمل تلك الاشارة أيضا الفقرة ١٥ . وأعرب ممثل آخر عن امتنانه لامانة الصندوق على العمل الذى بذلته فى انتاج الوثيقة . وقال ان الفقرة ٢٢ (ب) اىما هي شرط مسبق لازم لانشاء فريق استشارى مستقل للتكنولوجيا ، يقوم باستعراض المنهجيات فى سبيل تحديد التكاليف الإضافية فى قطاع الاتاج .
- ١٣٨- لاحظ أحد الممثلين أن الشكل الموضوع لعملية الاستعراض الفنى قد لا يكون ملائما تماما للمشروعات غير المشروعات الاستثمارية وسأل عما اذا كان صحيفا أن الفريق الاستشارى المستقل للتكنولوجيا لن يتولى استعراض المشروعات نفسها ، وأبدى تخوفه من أن يكون هناك تراكم بين صلاحيات ذلك الفريق وصلاحيات لجنة اليونيسف للخيارات التقنية .
- ١٣٩- أيد كبير موظفى الصندوق أن الفريق الاستشارى المستقل للتكنولوجيا ليس المقصود منه أن يتولى استعراض المشروعات القائمة ، وأوضح أن التكليف الصادر الى هذا الفريق سيختلف عن التكليف الصادر الى لجنة الخيارات التقنية . والغرض من الفريق هو أن يعالج القضايا التقنية المحددة التى تثور بشأنها نزاعات أو صعاب .
- ١٤٠- قال ممثل اليونيسف أنه يشعر أن ما ورد في الفقرة ١٧ (أ) من أنه ينبغي للجهات القائمة بالاستعراض "أن تملك خبرة تقنية في البلدان النامية" هو نص مفرط في التقييد ، وأنه ينبغي أن تتضمن الفقرة ١٧ (و) نصا يقضى بأن تقوم الوكالة المنفذة ببيان أسبابها في حالة اذا ما لم تقبل تلك الوكالة رأى الجهة القائمة بالاستعراض .
- ١٤١- على اثر مناقشة اشترك فيها عدة ممثلين حول القوائم الارشادية المذكورة في الفقرتين الفرعيتين ١٨ (ب) و (جا) ، وافقت اللجنة التنفيذية على أن تتولى أمانة الصندوق ، فى تعاون مع الوكالات المنفذة ، وضع القوائم المذكورة وتقديمها الى اللجنة التنفيذية ، كى تتخذ اللجنة قرارا بشأنها .
- ١٤٢- طلب ممثل اليونيسف مزيدا من التفاصيل عن تكوين الفريق الاستشارى المقترن للتكنولوجيا .
- ١٤٣- اقترح ممثل اليونيسف أن يتضمن القسم ٥ من الشكل الوارد في الملحق الأول للوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/30 طلبا الى البلدان العاملة في اطار الفقرة ١ من المادة ٥ ، يسألها عما اذا كانت تطلب مساعدة فى سبيل جعل التكنولوجيات المنقولة اليها متmeshية مع الظروف المحلية ، وعما اذا كان قدر كاف من العناية قد وجہ الى استعمال الموارد المحلية .

١٤٤- قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على الارشادات الخاصة باستعراض المشروعات ، ومى الارشادات الواردة فى الفقرات ١٩-١٥ المعدلة فى الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/30 الرابع بهذا التقرير) . وقررت كذلك انشاء فريق استشارى فنى مستقل ، سوف يجتمع حسب التوجيهات الصادرة . وسوف تقوم أمانة الصندوق بوضع الجوانب التربوية والتشغيلية لذلك الفريق ، وتقدمها الى الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية لاتخاذ قرار بشأنها .

البند ٩ من جدول الأعمال : المشروعات التي قد تتحقق وفورات اضافية صافية

١٤٥- تولى كبير موظفى الصندوق تقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/31 التى أعدت استجابة لطلب اللجنة التنفيذية الحصول على ورقة تعالج شؤون السياسة العامة المتعلقة بالخيارات المحتملة للتمويل بالنسبة للمشروعات التي تتحقق وفورات اضافية صافية ويمكن أن تسفر عن خفض هام في الـ م م أ .

١٤٦- تحدث أحد الممثلين فأثنى على الأمانة على اعدادها ورقة ممتازة ومتوازنة تماما ، غير أنه أضاف أنه يود لو نظرت تلك الورقة في الدور الذى يمكن أن يضطلع به البنك الدولى فى اطار أعماله العادلة ، في بلدان المادة ٥ ، وتنتظر أيضا في الدور الذى يمكن أن يقوم به البنك في التمويل المستقبل للمشروعات (أ) التي تتمشى وأهداف بروتوكول مونتريال والصندوق المتعدد الأطراف و (ب) تكون مؤهلة للحصول على تمويل من الموارد العادلة . وأضاف أنه اتخذ هذا الموقف لأنه شعر بصعوبة ازاء أحد الحلول المقترحة في الفقرة ٢١ ، وهو حل يقول بأنه من الممكن أن تمول بالقروض الميسرة المشروعات التي تتحقق وفورات صافية . وبينما يكون من المرغوب فيه بصفة عامة عدم القيام بتمويل مشروعات ذات تكاليف سلبية ، إلا أنه يمكن أن يقال أن الصندوق ، بعدم افساح صدره لهذه الأنواع من المشروعات ، فإنه يفقد بعض المشروعات التي يمكن أن تكون فعالة جدا . ويمكن أن يقال كذلك أن القروض الميسرة تنطوى على تعقيد أكبر من ما تتطوى عليه المنح : ذلك أن القروض ينبعى سدادها وفقا لجدول زمني يجب وضعه ورصده . ويجب الحصول على دفع الفوائد في مواعيدها...الخ . ثم أنه ماذا يكون دور أمين الخزانة في هذا ، ما دام الصندوق لا يقوم بإدارة شؤون القروض ؟ ثم عرج المتحدث على جانب التعاون الدولى فقال أن موارد الصندوق وموارد الميزانية إنما هي موارد شحيحة وربما يكون الصندوق مستخدما لماله على نحو أقل كفاءة مما تكون عليه الحال في حالة الحصول على قروض من السوق يكون الحصول عليها أسهل بكثير . ولهذه الأسباب كلها قال المندوب أنه يحبذ الاتصال بالبنك الدولى في سبيل استعمال موارده ويود أن يرى الأمانة ، في تعاون مع الصندوق ، تستكشف مختلف الطرق المحتملة وتقدم ورقة أخرى إلى اللجنة التنفيذية كى تنظر فيها في اجتماعها القادم .

١٤٧- وافق أحد الممثلين على أن تمويل هذا النوع من المشروعات يثير بعض مشاكل السوق . غير أن الفلسفة الكامنة وراء بروتوكول مونتريال تقتضى تشجيع بلدان المادة ٥ على خفض أو إزالة ما لديها من الـ م م أ ، وعلى الأقل يجب أن يقوم الصندوق بتوفير الأموال اللازمة للمنشآت في تلك البلدان . قال انه يخشى ، في حالة اضطرار البلدان الى الاعتماد على القواعد المألوفة في السوق ، والى أن تطلب من البنك الدولى

الحصول على قروض عادية ، فإن كثيرا من المشروعات سوف تعجز عن الحصول على التمويل اللازم . واقتراح أن القروض الميسرة هي أقل ما يمكن عمله للتشجيع على خفض الـ م م أ وازالتها . واسترعي الانتباه إلى قضية بسيطة جدا هي : عند اصدار قروض ميسرة بشروط تستفيد منها منشأة في أحد بلدان المادة ٥ ، تقتضي القواعد المعهود بها أن يتم سداد القروض في البلد الأصلي . غير أن ذلك لا يمكن أن يتم إلا بعد أن تقوم المنشآت بتصدير منتجاتها ، وسوف تنجم مشكلة خطيرة في ما إذا كان الانتاج كله موجها إلى السوق الداخلي . فينبغي بذلك جهد كبير جدا وتحكيم العقل في مثل هذه الحالات . أما قواعد السوق وحدها فلا ينبغي تطبيقها .

١٤٨- ذكر أحد الممثلين بأن توافر رأس المال في العديد من البلدان يشكل ضائقة شديدة . ولذا ففي هذه المشاريع ينبغي تمويل التكاليف الرأسمالية دونأخذ الوفورات في الاعتبار .

١٤٩- رحب ممثل البنك الدولي بالاقتراح الرامي إلى أن يقوم البنك بالتعاون مع أمانة الصندوق في استعراض ومراجعة الورقة المذكورة لمعالجة تلك القضايا بطريقة أكثر فعالية . وأشار إلى التوصية الواردة في الفقرتين ٢٢ و ٢٣ من تلك الورقة ، فاقتراح أن تطلب اللجنة التنفيذية من الوكالات المنفذة تقديم رأى معقول ، بما إذا كان ينبغي للمشروعات التي يبدو أنها تحقق وفورات إضافية صافية وتكون مربحة ، ينبغي السير فيها دون الحصول على مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف ، مع تقديم الأموال للمشروعات التي لا يمكن السير فيها الا بفضل تلك الأموال . وفي المقام الثاني ينبغي أن يطلب من الوكالات المنفذة أن تشجع عملاءها على التصرف بالطريقة التي تصرفت بها تركيا ، وعلى السعي إلى هذه الأهداف . وختاما قال إن المشاركة بين البنك والتسليف المتعدد الأطراف هي أمر ينبغي تشجيعه حتى يكون التمويل من البنك متاحا بشروط معقولة .

١٥٠- علق ممثل اليونيدبي على الفقرات من ٢١ إلى ٢٣ من الوثيقة ، فقال انه يرى أن التوصية الخاصة بالاستراتيجيات القطاعية هي أمر بالغ الأهمية . وأضاف أنه يأسف اذ لم تتناول الورقة موضوع الصناعات الصغيرة ، التي قد لا يكون من المستطاع أن تقدم لها حتى القروض الميسرة ، واقتراح ، اذا ما أعيد النظر في تلك الورقة ، التوسع في معالجة هذه الناحية . واسترعي الانتباه الى وجود "الصندوق الدوار" لاستكشاف الموارد الطبيعية ، لدى اليونيدبي ، وهو صندوق لا يقوم باصدار قروض ميسرة بل باقراض مال للشركات في سبيل استكشاف الموارد الطبيعية . ويمكن النظر في هذا اذا ما توفر عدد كبير من الشركات التي يمكن أن تستفيد من هذا الأمر .

١٥١- وتحدث ممثل السلام الأخضر فأيد أيضا بشده التوصية الرامية إلى معالجة موضوع الاستراتيجيات القطاعية . ومن الجواب الآخرى التي تبدو جديرة بالبحث موضوع الحواجز الإعلامية . وقال انه يشعر أيضا أن التوصيات ينبغي أن تتضمن فقرة أخرى تشدد على الدور الثاني الواقع على عاتق الصندوق المتعدد الأطراف ، وهو الدور المتمثل في قيام الصندوق بوظيفة غرفة مقاصة .

١٥٢- قال أحد الممثلين انه لا يستطيع أن يوافق على ما خلصت اليه الجملة الأخيرة من الفقرة ٢١ ، مع أنه يجد التوصيات الأخرى مقبولة تماما . وحذر من انتهاج ممارسات يكون

من شأنها أن تعطى ميزة تنافسية للشركات التي تستهلك قدرًا منخفضاً من الماء وأن تتعاقب الشركات التي تعمل بكفاءة . وقال انه يشعر بأنه ما ينبغي عمله هو ايجاد طرق لمعالجة الوفورات الإضافية الصافية لتلك الشركات دون التوصية مع ذلك بأنه ينبغي تمويلها بظروف ميسرة . وبدلاً من ذلك ينبغي ايجاد الطرق لتمويل تلك الشركات عن طريق المنح .

١٥٣- رأى مندوب آخر أن يسترعي الانتظار إلى بعض اللبس . فلاحظ أن الصندوق لم يتم أبداً بتمويل مشروعات تحقق أرباحاً إضافية صافية من عملية التحويل . أما تقرير غير ذلك الآن فمعناه تعديل الأسلوب المعتمد به تعديلاً حقيقياً ، وزيادة محسوسة في مسؤوليات الصندوق المتعدد الأطراف الواقعة على عاته بموجب اتفاق لندن . وقال إن حكومته تساند تماماً تقديم بعض أنواع الحوافز على القيام بالأعمال ، وقال أنه يعتقد أنه يكون من المفيد جداً ايجاد طرائق الكفالة بمساعدة الشركات ذات الأداء الفعال . غير أنه ينبغي عدم تقديم طلبات إضافية ، تضاف إلى تلك المصروفات ، للحصول على منح في الحالات التي تتحقق فيها أرباح إضافية صافية .

١٥٤- طلبت اللجنة التنفيذية من أمانة الصندوق أن تقوم ، فيتعاون مع الوكالات المنفذة ومع مراعاة الآراء التي أبدت خلال هذه المناقشة ، بإعداد ورقة منقحة تعرض على الاجتماع القادم .

البند ١٠ من جدول الأعمال : استعمال تكاليف الطوارئ بمقترنات بمشروعات

١٥٥- تولى كبير موظفي الصندوق تقديم الوثيقة UNEП/OzL.Pro/ExCom/12/32 التي أعدتها الأمانة استجابة لما أبدى من شواغل بشأن مستوى تكاليف الطوارئ ووقعها على الصندوق خلال الاجتماع الحادي عشر للجنة التنفيذية .

١٥٦- قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على التوصيات الواردة في وثيقة الأمانة على النحو الآتي :

(أ) ينبغي للوكالات المنفذة ألا تقوم باستعمال مبالغ الطوارئ المادية لتفطية تكاليف معروفة لمختلف مكونات المشروع (مثل التراخيص ، وبعض أجزاء المعدات ، وتكاليف التدريب ، والمعدات والخدمات التي سبق شراؤها...الخ)

(ب) ينبغي للوكالات المنفذة تخفيض تكاليف الطوارئ كلما اكتسبت خبرة في مجال المعدات القياسية والتكنولوجيا والتكاليف الأخرى التي تدخل في المشروعات وفي التنفيذ والتوريد في الميدان .

١٥٧- استرعي ممثل اليونيدو الانتباه إلى أهمية وقع تكاليف الطوارئ على تكاليف التشغيل الإضافية ونظراً لذلك ، بصفة خاصة ، وأسباب شتى منها حدوث تطورات سريعة في التكنولوجيا ، فمن المتوقع - ولكن بدون أن يكون ذلك أمراً مضميناً - أنه سوف تحدث تخفيضات محسوسة في تكاليف التشغيل الإضافية في الفترة المنحصرة بين صوغ

المشروع وبين تشغيله المزمع (حوالى سنة أو سنتين) . واقتراح أن يحتجز الصندوق لديه التكاليف المقدرة المستعملة في مقتربات المشروع وتكليف الطوارئ المساوية للفرق بين التكاليف الإضافية المتوقعة والتكاليف الإضافية الفعلية الثابتة ، وألا يفرج الصندوق عنها الا اذا كان هناك تبرير لهذا الافراج . وطلب الممثل ارشادا من اللجنة التنفيذية في هذا الأمر .

البند ١١ من جدول الأعمال : تقرير عن الخيارات الاستراتيجية في إعادة تهيئة مكيفات الهواء المتحركة وأجهزة تبريد المباني

١٥٨- تولى كبير موظفى الصندوق تقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/33 ، التي أعدتها الأمانة استجابة لطلب من اللجنة في أن تتولى تنقيح وتوسيع التقرير المؤقت عن نفس هذا الموضوع ، الذى سبق تقديمه الى الاجتماع الحادى عشر .

١٥٩- شكرت اللجنة التنفيذية الأمانة على العمل الممتاز الذى قامت به فى تحسين الوثيقة المؤقتة ، وأقرت التوصيات الآتية :

مكيفات الهواء المتحركة

(١) من الموصى به تشجيع بلدان المادة ٥ على أن تسير ، بمزيد من الجرأة ، في برنامج لإعادة التدوير والاستصلاح في قطاع مكيفات الهواء المتحركة ، وعلى تحويل مصانع انتاجها لتلك المكيفات التي تستعمل الماء كـ ف - ١٢ الى استعمال تكنولوجيا الماء كـ ف - ١٣٤ بالسبة للسيارات الجديدة . وينبغي أن يطلب من الوكالات المنفذة أن تضاعف جهودها في تنفيذ المشروعات الاستثمارية ونشاطات المساعدة الفنية التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية من قبل ، وعلى اعداد مشروعات استثمارية جديدة في هذه المجالات .

(٢) من الموصى به تشجيع بلدان المادة ٥ على أن تضع وتنفذ تدابير تنظيمية في سبيل تحسين الاحتواء وإعادة التدوير وتحويل صنع أجهزة تكييف الهواء المتحركة الى تكنولوجيا الماء كـ ف - ١٣٤ . ينبغي أن تقدم الوكالات المنفذة ما يلزم من مساعدة في تحويل المعارف والخبرات المتاحة في هذا المجال بالذات في اطار شاطئاتها الخاصة بالمساعدة الفنية .

(٣) من الموصى به ارجاء الموافقة على مشروعات إعادة تهيئة مكيفات الهواء المتحركة الى أن تثبت الجدواوى الاقتصادية لتنكولوجيا إعادة التهيئة والى أن تنجح تلك التكنولوجيا النسوج الكافى كى تنقل الى بلدان المادة ٥ . وقد تود اللجنة التنفيذية أن تطلب من الأمانة أن تتبع عن كثب التقدم الذى يحرز فى تطوير تكنولوجيا إعادة التهيئة فى البلدان المتقدمة ، وتقديم تقريرا عن ذلك الى اللجنة التنفيذية .

(٤) من الموصى به أن تشجع اللجنة التنفيذية بلدان المادة ٥ على اتخاذ التدابير اللازمة لتنظيم استيراد السيارات المزودة بأجهزة تكييف هواء تعمل بالـ م ك ف - ١٢ .

١٦٠- وأوصت اللجنة كذلك أنه في البلدان التي ليس من المتاح فيها الحصول على معلومات محددة ، ينبغي أن يساعد الصندوق اجراء دراسات رائدة عند القيام بذلك الدراسات في سبيل تسهيل الوصول إلى خيار أرخص تكلفة . وينبغي عدم القيام بذلك الدراسات إلا إذا كانت ذات جدوى اقتصادية .

أجهزة تبريد المباني

(١) من الموصى به النظر في عامل "الواقع التسخيني المكافئ الاجمالي" عند اختيار التكنولوجيات البديلة في قطاع أجهزة تبريد المباني ، على أن يشمل هذا العامل الآثار المباشرة (معامل التسخين العالمي الناشئ عن غاز التبريد) والآثار غير المباشرة (كفاءة الأنظمة في استعمال الطاقة) ومراعاة جوانب الصحة البشرية والأمان .

(٢) من الموصى به أن توافق اللجنة التنفيذية على وسائل احتواء غازات التبريد والأخذ ببعض الدراسات أفضل في التشغيل والصيانة ، بما في ذلك عمليات الاسترداد/ إعادة التدوير/الاستصلاح ، كخيار استراتيجي في عملية إزالة الـ م م أ في قطاع أجهزة تبريد المباني في بلدان المادة ٥ . وينبغي تشجيع بلدان المادة ٥ على أن تسير ، بمزيد من الجرأة ، في برنامج احتواء غازات التبريد ، يشمل الاسترداد/ إعادة التدوير/الاستصلاح . ينبعى أن يطلب من الوكالات المنفذة أن تكشف جهودها في صياغة مشروعات استثمارية جديدة في هذا المجال .

(٣) من الموصى به أن توافق اللجنة التنفيذية على تحويل مرافق صنع أجهزة تبريد المباني التي تستعمل الـ م ك ف ، بوصف ذلك خيارا استراتيجيا في سبيل إزالة الـ م م أ في قطاع أجهزة تبريد المباني . وينبغي أن يطلب من الوكالات المنفذة أن تزيد من نشاطاتها الرامية إلى تبيان واعداد مقترنات بمشروعات في هذا المجال .

(٤) من الموصى به أن توافق اللجنة التنفيذية على استبدال أجهزة تكييف المباني التي تعمل بالـ م ك ف بوصف ذلك أسبقية أولى في الخيارات الاستراتيجية الخاصة بازالة الـ م م أ في قطاع تلك الأجهزة . وينبغي أن يطلب من الوكالات المنفذة تركيز نشاطاتها على خيارات الاستبدال ، عند معالجتها لموضوع إزالة الـ م م أ في قطاع أجهزة تبريد المباني . وينبغي أن تؤخذ في الحسبان وفورات الطاقة عند حساب التكاليف الإضافية للاستبدال .

(٥) من الموصى به أن ترجى اللجنة التنفيذية النظر في مشروعات إعادة تهيئة أجهزة تكييف المباني ، فيما عدا حالات خاصة وعندما تستعمل بدائل محددة .

(٦) من الموصى به أن تشجع اللجنة التنفيذية حكومات بلدان المادة ٥ على أن تنظر مليا في اتخاذ الخطوات التنظيمية والتشريعية الملائمة لتسهيل تنفيذ مشروعات إزالة المركبات الكف في قطاع أجهزة تبريد المباني . وينبغي أن تنتهي تلك الخطوات على الفور عن تركيب أجهزة تكييف مباني جديدة تعمل بالـ كـ ف .

البند ١٢ من جدول الأعمال : استعمال المواد الانتقالية كبدائل للمواد المستنفدة للأوزون

١٦١- قام كبير موظفى الصندوق بتقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/34 .

١٦٢- شعر أحد الممثلين أنه ينبغي النظر إلى موضوع وضع حد أقصى أعلى للجدوى الاقتصادية . وفي الفقرة ٢١ ينبغي إضافة رغاؤى العزل لقائمة المجالات التي أظهرت فيها الهيدروكربونية نتائج واعدة . وينبغي أن تكون القائمة نفسها قائمة ديناميكية لا استاتيكية ، وينبغي تحديثها مرة كل عام تقريبا .

١٦٣- قال ممثل آخر أنه من السابق لأوانه أن تدرج في النصف الثاني من التوصية ٢ عبارة أن المركبات الكف في ينبغي "الموافقة عليها فقط للاستعمال في المجالات التي لا يتيح فيها تكنولوجيات بديلة أكثر صداقت للبيئة وأقرب حظا للبقاء" . واقترح الرئيس إنهاء التوصيات عند كلمة "حسب كل قطاع" .

١٦٤- اقترحت ممثلة السلام الأخضر أن تكون جميع المقترفات بمشروعات المنظوية على استعمال المواد الانتقالية ، مشفوعة بتحليل كامل للتکالیف ، بقصد اجراء مقارنة بين تلك التکالیف وتکالیف التکنولوجیات الأخرى ، وأن تكون أيضا مشفوعة بتفصیر يبين لماذا لم تقترح بدائل أخرى أكثر أمانا من الناحیة البيئیة . وأشارت كذلك إلى أن الوثيقة ليست مبنیة على أساس أحدث البيانات الخاصة بالبدائل .

١٦٥- قال أحد الممثلين إن بعض المقاطع الواردة في الوثيقة تعطى فكرة مضللة عما هي البدائل المتاحة . وضرب لذلك مثلا بقوله أن البرادات المنزلية يمكن أيضا انتاجها باستعمال الهيدروكربونية ، وقال انه يشعر أن تركيزا غير مسون قد وضع على استعمال المركبات الكف في والـ مـ كـ فـ . وقال أيضا ان كلوريد الميثيلين ليس بديلا مقبولا وإن استعمال هذه المادة يكون خطوة الى الوراء . وقال انه يستطيع أن يقبل التوصية ٢ وإن قوائم بخير التکنولوجیات المتاحة لمختلف القطاعات ينبغي وضعها وتحديثها باستمرار بغية نشر المعرفة بالبدائل المقبولة للمواد الانتقالية .

١٦٦- أشار أحد الممثلين أن انتقالا سلسا الى المواد الخالية من المركبات الكف في هو أمر ضروري في حالة كثير من بلدان المادة ٥ إذ أن هذه البلدان تعتمد على نقل الأموال والتکنولوجیات . ولاعتبارات السوق أهميتها أيضا . وفي هذا الصدد ينبغي ايجاد ضمان لتوريد المركبات الكف في لتلك البلدان للقطاعات التي لا يتيح لها بدائل أخرى ويجب السماح بالمشروعات التي تستعمل المركبات الكف في .

١٦٧- أشار ممثل عن أمانة الصندوق إلى أن القائمة الواردة في الفقرة ٢١ إنما هي بيان يميز ما هو متاح في مختلف القطاعات والقطاعات الفرعية . ففي بعض المجالات ، كما ذكرت الفقرة ٢١ ، يكون من اللازم استعمال المركبات . ومن ناحية أخرى لا ينبغي أن تقرأ الفقرة ٢١ على أنها تتطوّر على تقديم توصيات بشأن استعمال كلوريد الميثيلين مثلاً : وإنما هي فقرة لا تدعو أن تبين ما هي الخيارات المتاحة . وأوضح أن هذه الوثيقة قد بنيت على أحدث المعلومات التقنية المتاحة بنحو ثابت أكيد في وقت كتابة ذلك التقرير . وكلما تتلقى أمانة الصندوق معلومات أحدث ، سوف تقوم بتوزيعها على اللجنة التنفيذية .

١٦٨- تمت الموافقة على التوصيات الواردة في الوثيقة UNEП/OzL.Pro/ExCom/12/34 مع تعديل التوصية ٢ بحيث تنتهي بعد عبارة "حسب كل قطاع" .

البند ١٣ من جدول الأعمال : مسودة نص التكليف الصادر للقيام بالاستعراض بموجب الفقرة ٨ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال

١٦٩- عند الاجتماع الخامس للأطراف ، طلب من اللجنة التنفيذية إعداد تقرير بشأن عملية الاستعراض المشار إليها في الفقرة ٨ من المادة ٥ ، مع مراعاة القسم الثاني ، الفقرة ٤ من المقرر ١٨/٤ . واستجابة لهذا الطلب ، قررت اللجنة اقرار المقترنات التي قدمتها إليها اللجنة الفرعية التي عينتها اللجنة التنفيذية للنظر في نص التكليف الخاص بعملية الاستعراض . وتبعداً لذلك تمت الموافقة على نص التكليف الذي يظهر في الملحق الخامس .

١٧٠- وتقرر كذلك أن التقرير يجب أن تقوم بإعداده شركة لديها مؤهلات عالية في المجال الاستشاري ، وتملك خبرة في بلدان المادة ٥ . وطلب إلى أمانة الصندوق أن تدعو شركات الاستشارات إلى تقديم عطاءاتها على أساس شروط التكليف المبينة في الملحق الخامس بهذا التقرير وذلك في أقرب وقت ممكن حتى يمكن ورود تلك العطاءات قبل أول مايو ١٩٩٤ .

١٧١- ينبغي إنشاء لجنة فرعية تتكون من استراليا (رئيساً) والبرازيل والدانمرك والهند والولايات المتحدة الأمريكية وفنزويلا . ويتكافأ فيها تمثيل الأطراف العاملة في نطاق المادة ٥ والأطراف غير العاملة في ذلك النطاق ، وتنسق إليها مسؤوليات الراقب على الدراسة . وبينما أن تقوم اللجنة الفرعية ، بمساعدة من أمانة الصندوق ، بالنظر في العطاءات المقدمة وأن تختار شركة الاستشارة ، وتوافق على برنامج عملها ، وتتصدر التوجيهات وتقوم باستعراض مسودة التقرير وأية تعديلات تالية تدخل عليه . وتقرر أن تستمر اللجنة الفرعية في أداء وظيفتها بالصفة المشار إليها .

١٧٢- وفقاً للمقرر ١١/٥ ، يجب أن يقدم تقرير اللجنة إلى الفريق العامل المفتوح العضوية ، من خلال أمانة الأوزون ، في موعد لا يتجاوز ٣١ ديسمبر ١٩٩٤ . وتنفيذاً لهذا التوجيه من الأطراف ، سوف تقدم إلى أعضاء اللجنة الفرعية وإلى أمانة الصندوق ، مسودة تمهيدية للتقرير وذلك قبل أسبوعين من موعد اجتماع تعقده اللجنة التنفيذية في سبتمبر . أما اللجنة الفرعية نفسها فسوف تجتمع في اليوم السابق لاجتماع سبتمبر .

١٧٣- وتنفيذاً كذلك للمقرر ١١/٥ ، ينبغي أن تقدم إلى أمانة الصندوق مسودة التقرير الذي ستضعه شركة الاستشارة المختارة في موعد لا يتجاوز أول نوفمبر ١٩٩٤ ، لافساح الوقت الكافي لتوزيعه على أعضاء اللجنة التنفيذية قبل اجتماع اللجنة التنفيذية المتوقع في ديسمبر . وسوف يسمح هذا الاجتماع للجنة أن توافق على التقرير في الوقت المناسب لعرضه على الفريق العامل المفتوح العضوية في نهاية العام .

١٧٤- ينبغي أن يقوم ممثلو شركة الاستشارة بالاتصال برئيس لجنة خبراء التقييم العلمي ورئيس لجنة خبراء التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ، لمعالجة موضع الجدوى التكنولوجية ، المذكور في البند (ج) من شروط التكليف الواردة في الملحق الخامس لهذا التقرير ، وأن يقوموا بزيارة عينة معبرة من بلدان المادة ٥ ، مع مراعاة التوزيع الجغرافي والاستهلاك الفردي حسبما ستبينهما اللجنة الفرعية . وعلى شركة الاستشارة أن تدخل في مناقشات جارية مع المانحين الثنائيين ومع أعضاء اللجنة التنفيذية ومع أمانة الأوزون ومع أمانة الصندوق والوكالات المنفذة .

١٧٥- بعد موافقة اللجنة على التقرير في ديسمبر ١٩٩٤ ، سوف تقوم أمانة الصندوق بدعوة الأطراف إلى تقديم تعليقاتها على التقرير ، وتقوم بتجميع ما يرد من تعليقات وبتقديمها إلى الفريق العامل المفتوح العضوية وأو إلى اجتماع الأطراف إذا ما طلب منها ذلك .

١٧٦- حسب المقرر ١١/٥ ، يجب أن تظل شركة الاستشارة المختارة قائمة بعملها في ١٩٩٥ . وعلى اثر اتمام تقرير اللجنة وتقديمه إلى الفريق العامل المفتوح العضوية ، ستقوم شركة الاستشارة بوضع إضافة إلى التقرير لتقديمها في موعد لا يتأخر عن ثلاثة أشهر قبل الاجتماع السابع للأطراف المقرر عقده في ١٩٩٥ ، وهو الاجتماع الذي سيعالج جميع التعليقات التي وردت بالإضافة إلى تحديث تقرير ديسمبر ١٩٩٤ المقدم من اللجنة .

١٧٧- على اثر قيام اللجنة الفرعية باختيار شركة الاستشارة ، سيقوم رئيس ونائب رئيس اللجنة بإبلاغ أمين الخزانة بالاعتماد الإضافي اللازم لتفطية تكاليف عملية الاستعراض . وينبغي تحويل الأموال إلى حساب أمانة الصندوق وتدوينها في تقرير الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية .

١٧٨- ورخصت اللجنة التنفيذية كذلك بأموال إضافية للسفر والاعاشة لأعضاء اللجنة الفرعية ليتسنى لهم الاجتماع حسب الحاجة . وسوف يتم تحويل هذه الأموال أيضاً إلى حساب أمانة الصندوق وتدوين في تقرير الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية .

البند ١٤ من جدول الأعمال : شؤون أخرى

تعديل القائمة الارشادية لفنيات التكاليف الإضافية بموجب بروتوكول مونتريال

١٧٩- تولى مندوب الهند تقديم اقتراحات حكومته الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/36 لتعديل القائمة الارشادية لفنيات التكاليف الإضافية بموجب بروتوكول مونتريال . وقال إن ما دفعه إلى تقديم هذه المقترنات هو اعتقاده بأن القائمة الارشادية يجب عدم اعتبارها قائمة متحجرة وأن اللجنة التنفيذية تملك سلطة تفسيرها

وينبغي أن تضطلع بدور تقدمي وتفصيري ، وأنه لا ينبغي أن تلعب تلك اللجنة دورا ضيقا أو تقييديا في هذا المجال . وقال انه يعتقد أن اللجنة التنفيذية تملك السلطة والمقدرة اللازمة للنظر في التعديلات التي تقررها حكومة الهند ، لأن المقترنات تتمشى مع المعايير التي قررتها الأطراف . ومن الناحية النظرية يمكن لبلدان المادة ٥ أن تبني المقدرة على استعمال الـ م م أ . أما اذا طلبت تلك البلدان ، بدلا من ذلك ، تكاليف إضافية لتفصي مقدرة انتاجية إضافية لا تستعمل الـ م م أ على أساس تزايد الطلب ، فإن ذلك يكون مجديا للصندوق من الناحية الاقتصادية وينبغي للصندوق تقديم التعويض اللازم في هذا الصدد .

١٨٠- أعرب أحد الممثلين عن موافقته الكاملة على الاقتراحات المقدمة من الهند وشارك مثل آخر كثيرا من الشواغل الواردة فيها ، بينما رأى عدة ممثلين آخرين أن تغيير القائمة الارشادية يتطلب دراسة سياسة يقوم بها اما مؤتمر الأطراف او ، ربما ، الفريق العامل مفتوح العضوية الذي سيعقد اجتماعه القادم في يوليو ١٩٩٤ . ويقاد يكون من المؤكد أن ينطوى هذا التعديل على مفاوضة وعلى الأرجح على حل وسط كما كان الأمر عندما اعتمدت تلك القائمة لأول مرة في الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف . وأشار الى أن المقترنات التي تقدمت بها الهند الآن قد تم النظر فيها آنذاك ، ولم تقبل ، في إطار المفاوضات . وعلى أي حال فان تلك الوثيقة وردت في موعد متأخر جدا لامكان مناقشة مضمونها في الاجتماع الحالى . ووافق مثل آخر على أنه ليس من المستطاع مناقشة هذا الموضوع بعمق في هذا الاجتماع غير أنه قال ان الموضوع له من الأهمية لکثير من بلدان المادة ٥ ما يبرر أن يطلب مثلا من أمانة الصندوق اعداد ورقة للاجتماع القادم للجنة التنفيذية بشأن المسائل الداخلة في الاقتراح الهندي ، للسماح بمناقشة متعمقة عندهـ . ولعل ذلك يسمح للجنة التنفيذية باتخاذ موقف او رأي حول هذا الموضوع ، غير أن القضية هامة لدرجة تبرر احالتها من جديد الى مؤتمر الأطراف لصدور قرار بشأنها . وسيقت في الواقع حجة مفادها أن اللجنة التنفيذية لا تملك الشرعية السياسية اللازمة لمناقشة تلك المقترنات دون أن تطلب منها الأطراف أن تقوم مثلا بدراسة تقنية لعواقب الخيارات المختلفة .

١٨١- قال كبير موظفى الصندوق ان الأمانة ستتصادف بعض الصعوبة فى اعداد ورقة للاجتماع القادم للجنة التنفيذية على أساس ما قدمته الهند ، لأن المقترنات الهندية فيها وجوه ابهام لا يستهان بها . بل أن الأمانة ستواجه مشكلة حتى فى اعداد ورقة اعلامية ، وهى تحتاج قطعا الى توجيه واضح من اللجنة التنفيذية قبل أن تحاول صياغة رأى فى هذا الموضوع . واسترعى الانتباـه الى أن الأمانة قد استرشدت بالقائمة الارشادية لفئات التكاليف الإضافية عند اعداد خطة وميزانية الصندوق لـأعـوام ١٩٩٤ - ١٩٩٦ والتى وافق عليها الاجتماع الخامس للأطراف .

١٨٢- فى غيبة وفاق فى الرأى حول كيفية التعامل على الوجه الأفضل مع الاقتراح الهندي ، وافقت اللجنة التنفيذية على أن تطلب الى الهند اعادة النظر فى ورقتها لـأزالة وجوه الابهام التى ذكرتها أمانة الصندوق ، على أن يظل فى بالها الآراء التى أبديت خلال هذه المناقشة عن الطريقة التى ينبغى بها السير قدما فى هذا القضية ، ثم تعيد تقديم مقترناتها فى وقت مبكر مشفوعة بطلب بأن تنظر اللجنة التنفيذية فى الورقة المقترنة فى اجتماعها القادم وأن تحيلها الى الاجتماع القادم للفريق العامل المفتوح العضوية فى يولـيو .

١٨٣- تولى كبير موظفى الصندوق تقديم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/Inf.6 التي وضعت استجابة لطلب باعداد موجز لجميع القرارات الصادرة عن اللجنة التنفيذية .

١٨٤- أثنى رئيس اللجنة ، وأيده فى ذلك أحد الممثلين ، على أمانة الصندوق لتقديمها هذه الوثيقة المفيدة .

١٨٥- يتضمن الملحق السادس بهذا التقرير موجزا للقرارات الصادرة عن اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني عشر .

رابعا : الموافقة على التقرير

البند ١٥ من جدول الأعمال : الموافقة على التقرير

١٨٦- وافقت اللجنة التنفيذية على التقرير الحالى ، على أساس مسودة التقرير الواردة في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/L.1/Rev.1/Add.1 ، و UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/L.1/R.1 . وذلك في جلستها الختامية بتاريخ ٣١ مارس ١٩٩٤ .

خامسا : مكان و زمان الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية

البند ١٦ من جدول الأعمال : مكان و زمان الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية

١٨٧- قررت اللجنة التنفيذية أن تعقد اجتماعها الثالث عشر بموريال من ٢٥ إلى ٢٧ يوليو ١٩٩٤ . على أن تجتمع اللجنة الفرعية لاستعراض المشروعات قبل ذلك بيوم اذ اقتضى الأمر . وقررت اللجنة كذلك تحديد يومي ٣٠ سبتمبر وأول أكتوبر ١٩٩٤ ، كموعد محتمل للاجتماع الرابع عشر للجنة التنفيذية ، الذى سوف يعقد قبيل اجتماع الأطراف .

سادسا : اختتام الاجتماع

١٨٨- على اثر تبادل عبارات المجاملة المألوفة ، أعلن الرئيس اختتام الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية .

الصندوق الاستئمانى للصناديق المتعددة الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال (فى ٢٤ مارس ١٩٩٤) (بالدولار الأمريكى)

البلد	اسهامات غير مسددة حتى ٩٣/١٢/٢١	جملة اسهامات لعام ١٩٩٤	مساعدة التعاون الثنائي	صافي الاصدارات لعام ١٩٩٤	اسهامات وردت خلال عام ١٩٩٤	اسهامات عن سنوات سابقة	اسهامات غير مسددة عن عام ١٩٩٤
أستراليا	-	٢٦٢٢٩٩٠	-	٢٦٢٢٩٩٠	-	-	٢٦٢٢٩٩٠
النمسا	٩٩٩٢٧٢	١٣٠٨٢٧٣	١٣٠٨٢٧٣	٦٢٥٤٥٦	٢٧٣٨١٦	١٣٠٨٢٧٣	-
البحرين	٦٩٤٢٨	-	-	-	-	٦٩٤٢٨	-
بلاروس	١١٢٥٥٧٧	٨٣٧٢٩٥	-	٨٣٧٢٩٥	-	١١٢٥٥٧٧	٨٣٧٢٩٥
بلجيكا	١٤١٢٣٠٤	١٨٤٩٠٢٦	-	١٨٤٩٠٢٦	-	١٤١٢٣٠٤	١٨٤٩٠٢٦
بروندي دار السلام	١٤١٢٣٠٤	-	-	-	١٤١٢٣٠٤	-	-
بلغاريا	١٧٣٢٠٧	٢٢٦٧٦٧	-	٢٢٦٧٦٧	-	١٧٣٢٠٧	٢٢٦٧٦٧
كندا	٥٦٥١٧٤	٥٤٤٢٤٩٧٣	-	٥٤٤٢٤٩٧٣	٥٦٥١٧٤	-	٥٤٤٢٤٩٧٣
قبرص	٢٦٤٦٧	٢٤٨٨٧	-	٢٤٨٨٧	-	٢٦٤٦٧	٢٤٨٨٧
جمهورية التشيك	١١٥١١٩٣	٧٣٢٦٢٣	-	٧٣٢٦٢٣	١١٥١١٩٣	-	٧٣٢٦٢٣
الدانمارك	-	١١٣٣٨٣٧	-	١١٣٣٨٣٧	-	-	١١٣٣٨٣٧
فنلندا	-	٩٩٤٢٨٨	-	٩٩٤٢٨٨	-	-	٩٩٤٢٨٨
فرنسا	١١٢٧٨٠٨٧	١٠٤٦٦١٨٦	-	١٠٤٦٦١٨٦	١١٢٧٨٠٨٧	-	١٠٤٦٦١٨٦
المانيا	-	١٥٥٧٧١٧٤	-	١٥٥٧٧١٧٤	-	-	١٥٥٧٧١٧٤
اليونان	٧٥٧٣٧	٦١٥٥٢٨	-	٦١٥٥٢٨	٧٥٧٣٧	-	٦١٥٥٢٨
المجر	٥٤٩١٤٥	٣١٣٩٨٦	-	٣١٣٩٨٦	٥٤٩١٤٥	-	٣١٣٩٨٦
ايسلندا	-	(١٢٩٩٦)	-	٥٢٣٢١	٦٥٢٢٧	-	٥٢٣٢١
ايرلندا	-	٣١٣٩٨٦	-	٣١٣٩٨٦	-	-	٣١٣٩٨٦
اسرائيل	١٣١٥٩٠	٤٠١٢٠٤	-	٤٠١٢٠٤	-	-	٤٠١٢٠٤
ايطاليا	٣٩٧١٥٩٣	٧٤٨٣٢٢٣	-	٧٤٨٣٢٢٣	-	-	٣٩٧١٥٩٣
اليابان	٦٩٧٤٤١٧	٦٧١٧٢٢٦	-	٦٧١٧٢٢٦	-	-	٦٩٧٤٤١٧
جمهوريه كوريا	٩١٩٣٢٠	١٢٠٣٦١١	-	١٢٠٣٦١١	-	-	٩١٩٣٢٠

ان حكومة فرنسا قد اودعت مبلغ ١٠١٧٧٦٣٧ لير وتوکول موتريال، ويمثل هذا المبلغ ٩٣٪ من فرنك فرنسى على صورة اذن خزانة في الحساب الجاري لدى بنك فرنسا باسم الصندوق المتعدد الاطراف لبروتوكول مونتريال، ومن هذا المبلغ تم تخصيص ٢٢٩٤٨٨٣٣ لير وتوکول فرنك فرنسي توادي ٥٥٩٤٤٨٦٧ دولار أمريكي ووضعت في حساب الصندوق المتعدد الاطراف بنيويورك كما هو مبين في اسهامات ١٩٩١ و ١٩٩٢ و ١٩٩٣. وبينت حكومة فرنسا ٨٥٪ من الخزانة أن الرصيد سوف يجعل متاحاً للصندوق وفناً للجدول الزمني الآتي للصرف .٢٠ يونيو ١٩٩٤: ٤٠٥٢٧٥٦٣٥١٨ فرنك فرنسي ٣٠ يونيو ١٩٩٥: ٤٥٤٩١٤٢٦٤٢٢١٤ فرنك فرنسي ٣٠ يونيو ١٩٩٦: ٤٥٤٩١٤٢٦٤٢٢١٤ فرنك فرنسي ٣٠ يونيو ١٩٩٧: ٤٩٥٤٩١٤٢٦٤٢٢١٤ فرنك فرنسي.

البلد	اسهامات غير مسددة حتى ١٢/١٢/٩١	جملة الاسهامات لعام ١٩٩٤	مساعدة التعاون الثنائي	اصافي الاسهامات لعام ١٩٩٤	اسهامات وردت خلال عام ١٩٩٤	مسددة عن سنوات سابقة	اسهامات غير مسددة عن عام ١٩٩٤	اسهامات غير مسددة عن عام ١٩٩٤
الكويت	٤٢٦٠٩١	٤٢٦٠٩١	-	٤٢٦٠٩١	-	٢٨٦٥٦٩	٢٨٦٥٦٩	٤٢٦٠٩١
ليختنشتاين	١٦١٠٧	١٧٤٤٤	-	٢٢٢٧	-	-	-	١٧٤٤٤
لوكمبورج	١٠٤٦٦٢	١٠٤٦٦٢	-	-	-	-	-	١٠٤٦٦٢
مالطا	-	-	-	-	-	-	-	-
موناكو	١٧٤٤٤	١٧٤٤٤	-	٤٢٥٢	-	٢١٣٠	٢١٣٠	١٧٤٤٤
مولندا	٢٦٦٥٤٧	٢٦٦٥٤٧	-	-	-	-	-	٢٦٦٥٤٧
نيوزيلاندا	٤١٨٦٤٧	٤١٨٦٤٧	-	-	-	-	-	٤١٨٦٤٧
النرويج	٩٥٩٤٠٠	٩٥٩٤٠٠	-	-	-	-	-	٩٥٩٤٠٠
بنما	-	٥٦٣٨	-	٥٦٣٨	-	-	-	٥٦٣٨
بولندا	٨١٩٨٥١	٨١٩٨٥١	-	-	-	٦٦٦٢١٠	٦٦٦٢١٠	٨١٩٨٥١
البرتغال	٢٤٨٨٧٢	٢٤٨٨٧٢	-	٥٣١٥٨٧	-	٥٣١٥٨٧	٥٣١٥٨٧	٢٤٨٨٧٢
الاتحاد الروسي	١١٧٠٤٦٨٥	١١٧٠٤٦٨٥	٢٢٦٥٤٠٠٢	-	١١٧٠٤٦٨٥	-	٢٢٦٥٤٠٠٢	١١٧٠٤٦٨٥
السعودية	١٦٧٤٥٩٠	١٦٧٤٥٩٠	-	٧٥٦٩٢٨	-	-	-	٧٥٦٩٢٨
سنغافورة	٢٠٩٢٢٤	٢٠٩٢٢٤	-	٢٧٠٢٤	-	-	-	٢٧٠٢٤
سلوفاكيا	٢٢٦٧٦٧	٢٢٦٧٦٧	-	-	-	-	-	٢٢٦٧٦٧
جنوب أفريقيا	٦٨٥١٨٩	٦٨٥١٨٩	-	-	٣٠٠٠	-	-	٦٨٥١٨٩
اسبانيا	٢٤٥٢٨٤١	٢٤٥٢٨٤١	-	-	-	٢٦٢٨٠٧٧	٢٦٢٨٠٧٧	٢٤٥٢٨٤١
السويد	١٩٣٦٢٤٤	١٩٣٦٢٤٤	-	-	-	-	-	١٩٣٦٢٤٤
سويسرا	١٩٣٦٢٤٤	١٩٣٦١٤٤	-	-	-	-	-	١٩٣٦١٤٤
أوكرانيا	٢٢٦١٩٦١	٢٢٦١٩٦١	-	-	-	-	-	٢٢٦١٩٦١
الامارات العربية المتحدة	٢٦٦٢١٧	٢٦٦٢١٧	١٦٠٥٩٠	-	-	-	-	٥٥٦٦٣٩
المملكة المتحدة ^a	٨٧٥٦٧٠٩	٨٧٥٦٧٠٩	١٣٣٢٤٩٥	٨٧٥٦٧٠٩	-	٦٦٨٢٤٧٧	٦٦٨٢٤٧٧	٨٧٥٦٧٠٩
الولايات المتحدة الأمريكية	٣٧٩١٦٦٦٧	٣٧٩١٦٦٦٧	-	٣٧٩١٦٦٦٧	-	٢٢٤٢٤٩٢	٢٢٤٢٤٩٢	٣٧٩١٦٦٦٧
اوزبكستان	٤٥٢٥٣٥	٤٥٢٥٣٥	-	-	-	-	-	٤٥٢٥٣٥
المجموع	١٥١٥٦٨٠٠٢	١٥١٦٧٧٢٣٤	٧٧٩٩٢٩٤	١٥١٦٤٢٢٠٤	٧٩٥٥٩٧٥٤	٦٩٥٥٩٧٥٤	٢١٦٣٩٠	٢١٦٣٩٠

^a أودعت حكومة المملكة المتحدة اذن صرف في حساب باسم الصندوق المتعدد ٩٦ طراف لبروتوكول موتمر إيكو لليونيف، بذلك انجلترا، ويفترض هذا الاذن رصيد المبلغ المتعدد به من المملكة المتحدة حتى عام ١٩٩٣ للصندوق المتعدد الأطراف. وبينت حكومة المملكة المتحدة لامين الخزانة الجدول الزمني الآتي لعمليات الصرف بمحاسب اذن الصرف المذكور: يوليو ١٩٩٤: ١٣٣٢٤٩٥ دولار، ديسمبر ١٩٩٤: ١٣٣٢٤٩٥ دولار، يوليو ١٩٩٥: ١٣٣٢٤٩٥ دولار، ديسمبر ١٩٩٥: ١٣٣٠٠٢٤ دولار.

الملحق الثاني

الجدول الزمني لقبض أذون الصرف*

الصندوق المتعدد الأطراف بموجب بروتوكول مونتريال بشأن المواد التي تستند طبقة الأوزون

الحصة المقرر قبضها في 1996	الحصة المقرر قبضها في 1995	الحصة المقرر قبضها في 1994	تواتر القبض
سدس 1996	سدس 1994	سدس 1995	1 يناير 1995
سدس 1996	سدس 1994	سدس 1995	1 يوليو 1995
سدس 1995	سدس 1994	سدس 1995	1 يناير 1996
سدس 1995	سدس 1994	سدس 1995	1 يوليو 1996
سدس 1997	سدس 1995	سدس 1996	1 يناير 1997
سدس 1997	سدس 1995	سدس 1996	1 يوليو 1997
سدس 1997	سدس 1995	سدس 1996	1 يناير 1998
سدس 1997	سدس 1995	سدس 1996	1 يوليو 1998
سدس 1997	سدس 1995	سدس 1996	1 يناير 1999
سدس 1997	سدس 1995	سدس 1996	1 يوليو 1999

* وفقاً لقرار اللجنة التنفيذية في اجتماعها الحادي عشر (انظر UNEP/OzL.Pro/ExCom/11/36 الفقرة 128) ، سيكون هذا الجدول الزمني عرضة للتعديل في ضوء الاحتياجات . وكما قررت اللجنة أيضاً فإن الجدول الزمني يبدأ في 1995 . بيد أنه إذا تم في 1994 قبض مجموع أذون الصرف المودعة قبل سنة 1994 ، فإن السحب من أذون 1994 يمكن أن يبدأ في 1994 .

الملحق الثالث

شكل موحد للتقارير المالية السنوية التي تقدمها الوكالات المنفذة

الوكالة المنفذة
التقرير المالي حتى ١٩٩٣/١٢/٣١

البلد/الإقليم	المشروع/النشاط	نوع المشروع	تاريخ الموافقة عليه	الأموال المخصصة (من اللجنة التنفيذية)	الافتاق حتى ٩٣/١٢/٣١	الالتزام المزمع	الوفر (أو العجز)	التاريخ المتوقع للاتمام	ملاحظات
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	
١- مشروعات منجزة									
٢- مشروعات لا تزال جارية									
مجموع فرعى									
النوايد المكتسبة									
تكليف المساعدة الإدارية									
المجموع الكلى									

**تعریف الاصطلاحات المستعملة في الشكل الموحد للتقارير المالية السنوية
التي تقدمها الوكالات المنفذة**

1	"البلد/الإقليم" "المشروع/النشاط"	ينطبق هذا على بيان الأقليم الذي يجري فيه المشروع/النشاط
2	"نوع المشروع/النشاط"	بيان نوع المشروع/النشاط فيما يتعلق بالصلاحيات المسندة إلى كل وكالة
3	"تاريخ الموافقة"	هو التاريخ الذي وافقت عليه اللجنة التنفيذية على المشروع/النشاط
4	"الأموال المخصصة"	هي الأموال التي خصصت للمشروع/النشاط من اللجنة التنفيذية وتم بعد ذلك تحويلها إلى الوكالة من أمين الخزانة
5	"الانتاق"	هو الانتاق الفعلى المباشر للمال الذي خرج من يد الوكالة والمال الذي التزمت به الوكالة .
6	"الالتزام المزمع"	هو المال المجنوب للاستمرار في مشروع/نشاط
7	"الوفر (أو العجز)"	هو النتيجة الصافية لمجموع الانتاق بالقياس الى المبلغ المخصص أصلًا .(مع بيان العجز بين أقواس) وينطبق هذا فقط على المشروعات/النشاطات التي تم إنجازها .
8	"التاريخ المتوقع للاتمام"	هو التاريخ المتوقع لاتمام المشروع/النشاط الذي تمت الموافقة عليه .
9	"ملاحظات"	هي أية ملاحظات ترى الوكالة جداراً تقدمها فيما يتعلق بهذا المشروع/النشاط .
10	"تكاليف المساعدة الإدارية"	هي التكاليف الإدارية التي تتحملها الوكالة في إنجازها لبرنامج أو شاطئ تمت الموافقة عليه .
11	"الفوائد المكتسبة"	هي الفوائد على فوائض النقد الموجودة تحت يد الوكالة قبل صرفها على البرنامج أو على النشاط الموافق عليه ، وينبغي التبليغ عن هذه الفوائد في العمود ٤ .

الملحق الرابع

الارشادات الموصى بها لاستعراض المشروعات

ان الأغراض الأساسية لاستعراض مشروع مقدم كى تنظر فيه اللجنة التنفيذية هي : تحديد أهمية هذا المشروع للحصول على تمويل بموجب قواعد الصندوق المتعدد الأطراف . والتأكد من أن التكنولوجيا المختارة هي تكنولوجيا ثبتت صلاحيتها وقابلة للبقاء ويمكن نقلها ومجدية من الناحية الاقتصادية للاستعمال المقترح وأنه لن يكون لها آثار بيئية مناوئة غير مقبولة . وتبين التكاليف الإضافية المؤهلة للتمويل . وتبين أية قضايا تتعلق بالسياسة العامة لم يسبق مصادفتها من قبل وقد تقتضى اصدار اللجنة التنفيذية لقرار أو يمكن أن تقتضي عقد اجتماع من الأطراف . وفي سبيل معالجة هذه الأهداف على النحو السوى ينبغي اتباع الارشادات التالية .

-1- ينبغي للجهات القائمة بالاستعراض التقنى أن تقوم بما يلى :

(أ) تعالج موضوع قابلية التكنولوجيا المقترحة للبقاء وكذلك موضوع الجدوى الاقتصادية للخيار المختار بالقياس الى غيره من الخيارات .

(ب) أن تتحصل قوائم المعدات وجميع بنود التكلفة المبينة في المقترفات بمشروعات ، بما يكفل أن تكون المعدات المقترحة لازمة لزوما جوهريا لعملية التحويل وأن تكون تكاليفها معقولة بالقياس الى نفس المستوى والنوعية من الخدمة المقترحة .

-2- ينبغي للوكالات المنفذة أن تقوم بما يلى :

(أ) أن تختار فقط الخبراء المعترف بهم دوليا في التكنولوجيا ، خارج نطاق الوكالة ، للقيام بالاستعراضات التقنية والذين لهم خبرة تقنية في البلدان النامية في مجال خبرتهم ، بشرط ألا يكونوا قد شاركوا في وضع المقترفات ، وبشرط ألا يكون لهم أو لمن يستخدمهم نصيب مالى في المشروع .

(ب) أن تجعل القائمين بالاستعراض التقنى متربسين في موضوع القائمة الارشادية لفئات التكاليف الإضافية ، والارشادات والمعايير والاجراءات الصادرة عن اللجنة التنفيذية وكذلك فى قرارات الأطراف وقرارات اللجنة التنفيذية المتعلقة بالسياسة العامة وبالمشروعات ، وذلك بتقديم ما ينبغي من بيانات بشأن جميع القرارات المتعلقة بهذا الموضوع الصادرة عن الأطراف وعن اللجنة التنفيذية بشأن الموافقة على المشروعات وتحديد التكاليف الإضافية المؤهلة للتمويل .

(ج) ان تقدم المبررات الكافية للتکاليف التي تتجاوز مستويات التکاليف الواردة في القائمة الارشادية للمعدات القياسية والتکاليف المتوقعة لها المذکورة تحتها .

- (د) أن تكفل أن يقوم المعنيون باعداد المشروعات بتوفير البيانات الكافية للجهة القائمة بالاستعراض التقنى كى تعالج تلك الجهة جميع المسائل والقضايا بالشكل القياسي المقرر للاستعراضات التقنية والمقترح في التذيل .
- (ه) أن تستعمل الشكل القياسي للاستعراضات التقنية ، المرفق بهذه الوثيقة كتذيل .
- (و) أن تكفل أن تكون جميع المشروعات المطروحة على اللجنة التنفيذية لاستعراضها آخذة في الاعتبار العلاقات المقدمة من الجهة التي قامت بالاستعراض التقنى أو تقدم تبريراً لعدمأخذها في الاعتبار .
- ٣- ينبعى للوكالات المنفذة أن تقوم بما يلى ، فى تعاون مع أمانة الصندوق :
- (أ) أن تعقد حلقات دراسية لجميع الخبراء الاستشاريين والعاملين والقائمين بالاستعراض التقنى وغيرهم ، الذين يمكن أن يشاركون فى وضع مقتررات المشروعات وتقيمها أو استعراضها .
- (ب) أن تضع قائمة ارشادية بالمعدات القياسية والتکاليف المتوقعة لها ، كى يستعملها الخبراء الاستشاريون والقائمون بالاستعراضات التقنية عند اعداد المشروعات واستعراضها .
- (ج) أن تضع قائمة ارشادية سلبية للمعدات وغيرها من التکاليف التي لا ينبعى أن تمول ، كى يستعان بهذه القائمة أيضاً فى اعداد المشروعات وفى استعراضها .
- ٤- ينبعى لأمانة الصندوق أن تواصل القيام بدورها فى عملية استعراض المشروعات كما سبق تحديده فى القرارات السابقة الصادرة عن اللجنة التنفيذية .

تذليل

الشكل القياسي للاستعراضات التقنية

ملحوظة : مطلوب من الوكالات المنفذة أن تستكمل الأقسام المختلفة في هذا الشكل ، وأن تقدم البيانات الكافية للجهة القائمة بالاستعراض والتي تسمح لها بمعالجة جمجم المسائل والقضايا في إطار هذا الشكل .

- ١ **بلد المنشأ :**
- ٢ **عنوان المشروع**
- ٣ **القطاع/القطاع الفرعى**
- ٤ **علاقة المشروع بالبرنامج القطري**
هل تبين الوثيقة الخاصة بالمشروع ما إذا كان :
 - (أ) هذا المشروع يدخل في خطة عمل البلد أو يتمشى مع تلك الخطة ؟
 - (ب) يمثل هذا المشروع جزءاً هاماً من استراتيجية موضحة تفصيلاً للقطاعات أو للقطاعات الفرعية ؟
- ٥ **التكنولوجيا**
 - (أ) هل يتضمن المشروع تقييماً للسلامة البيئية وأمان التكنولوجيا المختارة بالقياس إلى البديل الآخر ؟
 - (ب) هل هذه التكنولوجيا هي تكنولوجيا انتقالية ؟ وهل هناك خيارات غير انتقالية كان من شأنها أن تكون ذات جدوى اقتصادية أكبر بمراعاة التكلفة الإجمالية وطول المدة اللازمة لازالة المواد الضارة ؟
 - (ج) امكانية نقل التكنولوجيا إلى البلد الذي يعنيه الأمر :
 - (١) هل الاتفاق الخاص بنقل التكنولوجيا المقترحة (إذا كان هذا الاتفاق موجوداً) يراعي المتطلبات الازمة ؟
 - (٢) هل هناك اتفاق بالترخيص بتطبيق تلك التكنولوجيا ، وهل تبدو التكاليف معقولة بالقياس إلى المعايير الدولية ؟
 - (٣) هل تم النظر في تكنولوجيات أخرى ؟ وهل توافقون على تحديد التكنولوجيا التي وقع عليها الاختيار في هذه الحالة ؟
 - (٤) هل التكنولوجيا المقترحة هي التكنولوجيا الأكثر جدوى من الناحية الاقتصادية والمتاحة في عملية التحويل هذه ؟ فإذا لم يكن الأمر كذلك ، هل كانت هناك أسباب وجيهة تبرر عدم الأخذ بتكنولوجيات ذات جدوى اقتصادية أكبر في هذه الحالة ؟
 - ٦ **الواقع البيئي**
 - (أ) وقع المادة البديلة على استنفاد الأوزون وعلى التسخين العالمي .
 - (ب) ملائمة التدابير المقترحة وما يتعلق بها من تكاليف مقدرة لجعل التأثير على الصحة والأمان والاعتبارات البيئية الأخرى أدنى ما يكون .

-7

تكاليف المشروع

(أ) هل جميع المكونات التي تم تبيينها في المشروع هي مكونات جوهرية لعملية التحويل ؟ ويجب تقييم ضرورة المعدات المقترحة لتسهيل المستوى الموجود من الخدمة .

(ب) هل كان ينبغي توقع أن يكون أي عنصر من عناصر التكلفة موجوداً في المنشأة المشار إليها قبل تحويلها ؟

(ج) **تكاليف المعدات**
(١) هل أساس تكلفة المعدات الموجودة مأخوذ في الحساب على نحو يتناسب مع خبرتكم ؟

(٢) هل توافقون على النتيجة المستخلصة بشأن ما إذا كانت بعض المعدات الأساسية أو جميعها ينبغي أو لا ينبغي الاستعاضة عنها ؟

(٣) هل تعتقدون أن طلبات الحصول على معدات إضافية هي طلبات جوهرية لعملية التحويل ؟

(٤) هل يمكن تعديل بعض أو كل المعدات الأساسية كي تؤدي الوظائف اللازمة لعملية التحويل ، وهل يمكن لتكاليف هذا التعديل أن تؤدي إلى خفض تكاليف المشروع برمته ؟

(٥) هل عولج موضوع مصير المعدات المخردة بحيث تكفل تلك المعالجة عدم العودة إلى استعمال تلك المعدات ؟

(٦) هل حساب القيمة التي يمكن استخلاصها من المعدات المخردة ، إذا وجدت مثل هذه المعدات ، هو حساب معقول ؟

(٧) هل المعدات الجديدة أو تعديل المعدات الموجودة فعلاً أمر سوف يؤدي إلى زيادة في القدرة الانتاجية الموجودة ؟

(د) **ملاءمة التدريب المقترن وما يتعلق به من تكاليف ، إذا ما وجد مثل هذا التدريب .**

(ه) **تكاليف التشغيل**

(١) هل مفردات تكاليف التشغيل وحجمها سوية على أساس خبرتكم المستمدة من تكاليف مشروعات متقدمة أخرى (مثل تكلفة المواد البديلة وتكلفة الطاقة وتكلفة العمالة...الخ) ؟

(٢) هل أدرجت في المشروع أية وفورات تشغيلية ، بما في ذلك الوفر في الطاقة والوفورات المتوقعة من خلال الأقلال من وجود الخلل ؟

(٣) هل تعتقدون أن هذه النتيجة المستخلصة و/أو المستوى المحسوب للوفورات المقترنة ، مما أمر معقول على أساس معرفتكم بالنتائج التي تم الحصول عليها في مشروعات مماثلة ؟

-8

الاطار الزمني للتنفيذ

هل تعتقدون أن الاطار الزمني المقترن للتنفيذ هو أمر ممكن عمليا ؟

-9

توصيات

(أ) **فئات الموافقة**

- الموافقة على المشروع كما هو مقترن

- الموافقة بعد تعديل المشروع (مع اقتراح بالتعديلات اللازمة)

- اصدار اذن بالسير قدما

- رفض المشروع ومبرر ذلك الرفض

(ب) **تعليقات أخرى**

الملحق الخامس

أحكام التكليف الصادر باجراء الاستعراض بموجب الفقرة ٨ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال

ان الاستعراض المشار اليه في الفقرة ٨ من المادة ٥ ، مع مراعاة القسم الثاني من الفقرة ٤ من المقرر ١٨/٤ ، سوف يتلزم بأحكام التكليف الآتي :

النظر في الجدول الزمني لتدابير الرقابة الواجبة التطبيق على بلدان المادة ٥ واحتياط الحاجة الى اعادة النظر في الجدول الزمني الموجود لتدابير الرقابة بعد النظر في السيناريوهات البديلة . وينبغي أن تؤخذ في الاعتبار العوامل الآتية عند النظر في الجداول الزمنية البديلة للرقابة بالنسبة لبلدان المادة ٥ :

(أ) الآثار المالية لمختلف استراتيجية الازالة ، بما في ذلك المقارنات في سبيل تحقيق الهدف المزمع بتعديلى لندن وكوبنهagen .

(ب) النقل الفعلى للموارد وللتكنولوجيا الى بلدان المادة ٥ وامتصاصها في تلك البلدان مع مراعاة تشغيل الصندوق حتى الآن وتحديد أمور شتى ، من بينها ما يلى :

(١) تحويل الموارد الفعلى والموافق عليه الى بلدان المادة ٥ .

(٢) العلاقة بين توافر المواد الخاضعة للرقابة ووتيرة تنفيذ نشاطات إزالتها في بلدان المادة ٥ .

(٣) الوتيرة التي يتم بها نقل تكنولوجيات المواد ذات الاستهلاك المنخفض أو المنعدم للأوزون الى الأطراف العاملة في نطاق المادة ٥ أو التي تستبيطها تلك البلدان ، بما في ذلك التنفيذ الفعلى لتلك التكنولوجيات .

(٤) نقل التكنولوجيات غير المعتمدة على الماء بين بلدان المادة ٥ .

(ج) امكانية التنفيذ التكنولوجي لتفعيل في تدابير الرقابة على أساس التقارير والمناقشات مع رئيس لجنة التقييم العلمي ورئيس لجنة التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي .

(د) امكانية تحقيق أكبر قدر ممكن من التخفيض في أقصر وقت ممكن .

ينبغي أن تأخذ عملية الاستعراض ما يلى في اعتبارها :

- (أ) الخطط الحالية لبلدان المادة 5 كما هي مبيبة في برامجها القطرية .
- (ب) الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/10/36 (تقرير عن تشغيل الصندوق الموقّف عليه في الاجتماع العاشر للجنة التنفيذية) مع تحديث ما يلزم من بيانات .
- (ج) ما تم احرازه وما صودف من مشاكل في بلدان المادة 5 في تنفيذ برامجها القطرية ، مع بيان الوضع الراهن لتقنيات الـ م م المستعملة في بلدان المادة 5 على أساس برامجها القطرية المعتمدة من اللجنة التنفيذية ، وبيان الاستهلاك الحالى للفرد وبيان احتمال نمو استهلاك الـ م م أ في بلدان المادة 5 .

بالإضافة إلى ذلك ، ينبغي لعملية الاستعراض أن :

- (أ) تقدم بيانات عن التشريعات المعمول بها في بلدان المادة 5 تمشيا مع الاستراتيجيات وخطط العمل الواردة في البرامج القطرية .
- (ب) تقدم وصفاً لдинاميكيات السوق التي لها وقع على إزالة المواد الخاضعة للرقابة في بلدان المادة 5 ، بما في ذلك بيان خلفية الهيكل الصناعي لبلدان المادة 5 ووقع إزالة الـ م م أ على قطاع الصناعات الصغيرة وغير الرسمية .

الملحق السادس

موجز بقرارات الاجتماع الثاني عشر للجنة التنفيذية

قررت اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال ما يلى¹ :

إنشاء لجنة فرعية

- 1 قررت اللجنة التنفيذية تعيين الممثلين عن استراليا ، والكامبيون (رئيساً للجنة الفرعية) ، وفرنسا ، والهند ، أعضاء باللجنة الفرعية للشؤون المالية .
- 2 قررت اللجنة التنفيذية إنشاء لجنة فرعية لاستعراض المشروعات مكونة من ممثلين عن الجزائر (رئيساً للجنة الفرعية) ، الأرجنتين ، استراليا ، فرنسا ، ماليزيا ، الولايات الأمريكية .
- 3 قررت اللجنة التنفيذية إنشاء لجنة فرعية لمراجعة نص التكليف الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/35 . وعينت اللجنة التنفيذية ممثلي استراليا (رئيساً للجنة الفرعية) ، والبرازيل ، والدانمارك ، والهند ، والولايات المتحدة الأمريكية ، وفنزويلا ، ليكونوا أعضاء في تلك اللجنة الفرعية .

الاسهامات في الصندوق والمصروفات من الصندوق

- 4 قررت اللجنة التنفيذية أن المتأخرات عن عام ١٩٩٣ وما قبله من السنوات ينبغي أن تسدد نقداً وفقاً للقرار الصادر في الاجتماع الحادى عشر للجنة التنفيذية حول اصدار أذون صرف لسداد الاسهامات في المستقبل . بيد أنه ، نظراً للصعب التي تعانيها البلدان التي تجتاز اقتصاداتها مرحلة انتقالية ، في الوفاء بالتزاماتها ، قررت اللجنة التنفيذية أن تعطى تلك البلاد تسهيلات سداد متأخراتها بأذون صرف .

¹ للحصول على مزيد من البيانات بشأن القرارات/الطلبات الصادرة عن اللجنة التنفيذية ، المرجو الرجوع إلى فقرات التقرير المبينة أرقامها .

الشؤون المالية

- ٥- قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على أنه ، نظراً للصعوبات التي يواجهها البنك الدولي بشأن أذون الصرف الموجودة باسم أمين الخزانة باعتبارها لا تمثل موارد مضمونة ، فينبغي للأمين الصندوق أن يقوم ، بالتشاور مع البنك الدولي ، بوضع إجراءات تسمح بتحويل الأذون الموجودة تحت يده أو بتحويل جزء منها ، على أساس تناصبي ، إلى البنك الدولي ، تفطية للمبالغ التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية . ويكون البنك الدولي مسؤولاً عن تحديد السحب من قيمة تلك الأذون لتفطية مصروفاته على أساس أسلوب يتمثل في مواجهة الحاجة الفعلية ، ويقوم البنك بدوره بإبلاغ أمين الخزانة بتفاصيل المبالغ التي يقبضها على هذا النحو .
- ٦- قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب من أمين الخزانة أن يرسل خطابات إلى الأطراف غير العاملة في إطار الفقرة ١ من المادة ٥ ، يطلب منها تقديم بيان عن طريقة دفع الأسهامات ، مع ايراد جدول زمني لهذا الدفع ، ويهيب بها أن تدفع - للضرورة - ٨٠٪ في المائة على الأقل من أسهامها لعام ١٩٩٤ إلى الصندوق قبل الاجتماع القادم للجنة التنفيذية ، وأن تلتزم ، بالنسبة للسنوات التالية ، بالدفع قبل الاجتماع الأول للجنة التنفيذية في كل عام .
- ٧- قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على الجدول الزمني المقترن للقبض كما جاء في الملحق الثاني بهذا التقرير بوصفه جدولًا بدئياً للقبض يمكن تعديله فيما بعد على أساس ما يكتسب من خبرة .
- ٨- قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على الشكل الوارد في الملحق الثالث بهذا التقرير للتبلغ عن الشؤون المالية .

مساعدة ثنائية

- ٩- قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على طلب حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، وأقرت أن يقوم أمين الخزانة باستئزال مبلغ ٧٣٥٠٠ دولار أمريكي من أسهام الولايات المتحدة تبعاً لذلك .
- ١٠- قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على طلب حكومة استراليا ، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/5/Add.1 ، باستئزال مبلغ ٦٦٨٠٠ دولار أمريكي هي قيمة مساعدة ثنائية مقدمة من استراليا من أسهام استراليا في الصندوق لعام ١٩٩٤ .

برامج العمل

١١- الموافقة على المبالغ الآتية لبرامج عمل الوكالات المنفذة :

المبلغ بالدولارات الأمريكية	تكاليف المساعدة بالدولارات الأمريكية	المجموع بالدولارات الأمريكية	
٦٢١٥ر٣٥٠	٨٠٨٠٠	٦٢١٥ر٣٥٠	اليونديبي
٤٥٦١٤٠	٣٢١٠٠	٤٥٦١٤٠	اليونيب
١٧٥١٩٧٥٠	٢٢٧٥٠	١٧٥٠٠	اليونيدو
٢٧٤٢٧٤٣٠	لا ينطبق	٢٧٤٢٧٤٣٠	البنك الدولي
١٦١٧٥٠	١٦١٧٥٠	٤٦٧٩٤٩٠	المجموع
١٢٨٤١٢٤٠			

١٢- قررت اللجنة التنفيذية ارجاء اتخاذ قرار بشأن مشروع مذيبات Kein Hing في ماليزيا .

١٣- وقررت اللجنة كذلك بالنسبة لمشروعات المستقبل عدم السماح لجميع البلدان التي تحصل على تمويل باستعمال استقطابات النمو المتوقع عند تحديد تكاليف التشفيل وأرباحه ، سواء كانت ايجابية أو سلبية . وأوصت كذلك باستعمال الأسعار الوطنية فيما عدا الحالات التي تكون فيها تلك الأسعار أعلى من أسعار الحدود الإقليمية بما يزيد عن ٢٠ في المائة .

١٤- قررت اللجنة التنفيذية أن تكون نشاطات الشبكات لمدة ثلاثة سنوات . بيد أن مبلغ ٢٢٤ دولار أمريكي لشبكة ODSONET لأمريكا اللاتينية و ١٨٠ دولار أمريكي لشبكة ODSONET لأفريقيا سوف ينطبقان على عام ١٩٩٤ فقط . ووافقت اللجنة على تكلفة اجتماع الخبراء الاستشاريين (٢٠٠٠٠ دولار أمريكي) على أن يكون مفهوما أن اليونيب وأمانة الصندوق سوف يتعاونان في إعداد صلحيات ذلك الاجتماع وترتيبات توسيع نطاقه . وفيما يتعلق بنشاط "استمرار وتحسين جمع المعلومات القطاعية" (٢١٥٠٠٠ دولار أمريكي) ، طلب من اليونيب أن يقدم تفاصيل تكلفة ذلك النشاط في برامج العمل المستقبلية ، مع التركيز بصفة خاصة على فعالية خدمة تبادل المعلومات "على الخط" .

البرامج القطرية

١٥- الموافقة على البرامج القطرية لكل من كولومبيا ، اندونيسيا ، كوت ديفوار ، ملاوى ، سرى لانكا ، السودان . غير أن هذه الموافقة لا تنطوى على الموافقة على المشروعات الواردة في تلك البرامج ولا على مستويات تمويلها الا اذا كان مبينا غير ذلك .

-١٦ الموافقة على مشروعات التعزيز المؤسسي للبلدان الآتية : كولومبيا (الفقرة ٩٦) ، كوت ديفوار (الفقرة ٩٩) ، ملاوى (الفقرة ١٠٠) ، سريلانكا (الفقرة ١٠١) ، السودان (الفقرة ١٠٢) .

مشروعات الاستثمار

-١٧ الموافقة/اصدار الاذن بالسير قديما/الارجاء ، حسب مقتضى الحال ، بالنسبة للمشروعات المقدمة بالنيابة عن البلدان الآتية ، وقرار اللجنة عن هذه المشروعات وارد في الفقرات المبينة ازاً كل بلد ، على النحو الآتي :

<u>الصين</u>	(الفقرات ١٠٥-١١٠)
<u>مصر</u>	(الفقرات ١١٤-١١٢)
<u>الهند</u>	(الفقرات ١١٥-١٢٣)
<u>الأردن</u>	(الفقرات ١٢٤-١٢٨)
<u>ماليزيا</u>	(الفقرات ١٢٩-١٣٠)
<u>الفلبين</u>	(الفقرات ١٣١-١٣٢)
<u>تايلاند</u>	(الفقرات ١٣٣-١٣٤)

أمانة الصندوق

-١٨ قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب من أمانة الصندوق القيام بحساب مجموع تكاليف المساعدة الإدارية التي تحملتها الألية المالية حتى الآن ، على أساس تعريف لتكاليف المساعدة الإدارية المقبولة ، وعلى أساس تحليل لتلك التكاليف على نحو ما تقتضيها كل وكالة في الوقت الحاضر ، بما في ذلك تكاليف أمانة الصندوق .

-١٩ قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب كذلك من أمانة الصندوق أن تقوم ، بالتشاور مع الوكالات المنفذة ، بوضع ورقة تساعد اللجنة التنفيذية على أن تنظر في امكان استعمالها في المستقبل لأرقام معقولة تتراوح في حدودها الجدوى الاقتصادية وذلك على أساس كل قطاع فرعى على حدة ، وذلك سعيا الى تحقيق الاستعمال الأسرع والأجدى والأكثر فعالية للأموال المتاحة لمعالجة مشكلة استئناد الأوزون .

-٢٠ قررت اللجنة التنفيذية ارجاء الورشة الإقليمية لجمع المعلومات لأفريقيا ريثما تقدم أمانة الصندوق الى الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية ورقة تعالج مدى النشاطات التي تدخل في نطاق مشروعات التعزيز المؤسسي واعداد البرامج القطرية مع بيان الصلة بين هذين الناشطين وبين شاطئ جمع المعلومات .

-٢١ قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب من أمانة الصندوق أن تعقد اجتماعا لفريق من الخبراء المتخصصين في هندسة عملية انتاج بدائل للـ مـ او والخبراء الماليين للنظر في المسائل المتعلقة بحساب التكاليف الاضافية في انتاج تلك البدائل (الفقرة ١٠٩) .

-٢٢ قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب من أمانة الصندوق أن تقوم باعداد ورقة تتضمن نظرة عامة تبين ما يكون من وقع على الصندوق لمختلف آجال تكاليف التشغيل في قطاع البرادات .

-٢٣ قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب من أمانة الصندوق أن تقوم ، في تعاون مع الوكالات المنفذة وآخذة في اعتبارها الآراء التي أبدت خلال المناقشة ، باعداد ورقة منقحة عن المشروعات التي يمكن أن تحقق وفورات اضافية صافية ، لعرض تلك الورقة على الاجتماع القادم .

استعراض المقترنات بمشروعات

-٤ قررت اللجنة التنفيذية أن تولى أمانة الصندوق ، في تعاون مع الوكالات المنفذة ، وضع القوائم المذكورة في الفقرتين ١٨ (ب) و (ج) من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/30 وتقديمها الى اللجنة التنفيذية ، كى تتخذ اللجنة قرارا بشأنها .

-٥ قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على الارشادات الخاصة باستعراض المشروعات ، وهى الارشادات المقترنة فى الفقرات ١٩-١٥ المعدلة فى الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/30 ، بما فى ذلك الشكل المقرر لاستعراض الفنى (الملحق الرابع بهذا التقرير) (الفقرة ١٤٤) .

-٦ وقررت كذلك انشاء فريق استشارى فنى مستقل ، سوف يجتمع حسب التوجيهات الصادرة . وسوف تقوم أمانة الصندوق بوضع الجوانب الترقيبية والتشغيلية لذلك الفريق ، وتقدمها الى الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية لاتخاذ قرار بشأنها (الفقرة ١٤٤) .

استعمال تكاليف الطوارئ في المقترنات بمشروعات

-٧ الموافقة على التوصيات الواردة في الوثيقة ٣٢ UNEP/OzL.Pro/ExCom/12/32 المقدمة من الأمانة وفي الفقرة ١٥٦ من التقرير .

تقرير عن الخيارات الاستراتيجية في إعادة تهيئة مكيفات الهواء المتحركة وأجهزة تبريد المباني

-٨ الموافقة على التوصيات الواردة في الفقرتين ١٥٩ و ١٦٠ من التقرير .

استعمال المواد الانتقالية كبدائل للمواد المستنفدة للأوزون

٤٩- الموافقة على التوصيات الواردة في الوثيقة UNEП/OzL.Pro/ExCom/12/34 المقدمة من الأمانة والمبينة في الفقرة ١٦٨ من التقرير .

مسودة أحكام التكليف الصادر للقيام بالاستعراض بموجب الفقرة ٨ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال

٣٠- الموافقة على أحكام التكليف المبين في الملحق الخامس بهذا التقرير . أما منهجيات اعداد عملية الاستعراض فهي واردة في الفقرات ١٦٩ و ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٨ من التقرير .

شؤون أخرى

٣١- قررت اللجنة التنفيذية ، في غيبة وفاق في الرأي حول كيفية التعامل على الوجه الأفضل مع الاقتراح الهندي ، أن تطلب إلى الهند إعادة النظر في ورقتها لازالة وجوه الابهام التي ذكرتها الأمانة الصندوق ، على أن يظل في بالها الآراء التي أبديت خلال هذه المناقشة عن الطريقة التي ينبغي بها السير قدما في هذا القضية ، ثم تعيد تقديم الورقة في وقت مبكر مشفوعة بطلب بأن تنظر اللجنة التنفيذية في الورقة المنقحة في اجتماعها القادم وأن تحيلها إلى الاجتماع القادم للفريق العامل المفتوح العضوية في يوليو .

الموافقة على التقرير

٣٢- قررت اللجنة التنفيذية الموافقة على التقرير الحالى ، على أساس مسودة التقرير الواردة في الوثيقتين UNEП/OzL.Pro/ExCom/12/L.1/Rev.1 و UNEП/OzL.Pro/ExCom/12/L.1/Rev.1/Add.1 وذلك في جلستها الختامية بتاريخ ٣١ مارس ١٩٩٤ .

مكان وزمان الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية

٣٣- قررت اللجنة التنفيذية أن تعقد اجتماعها الثالث عشر بموترىال من ٢٥ إلى ٢٧ يوليو ١٩٩٤ . على أن تجتمع اللجنة الفرعية لاستعراض المشروعات قبل ذلك بيوم اذا اقتضى الأمر . وقررت اللجنة كذلك تحديد يومي ٣٠ سبتمبر وأول اكتوبر ١٩٩٤ ، كموعد محتمل للاجتماع الرابع عشر للجنة التنفيذية ، الذي سوف يعقد قبيل اجتماع الأطراف .